

السَّلامُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

ترجمة صادقة لقيام المجتمع الراشد



بِعَبْدِ اللَّهِ الرَّبِّ الْعَزِيزِ الرَّحْمَنِ

النسخة الأولى

١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م

محفوظة
جميع الحقوق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَةٌ

أحمد الله القدوس السلام.. الهادي برضوانه سبل
السلام.. وأصلي وأسلم على نبي الرحمة الداعي إلى المحبة
والسلام.. محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه ، ومن اتبعهم
بإحسان..

وبعد :

فإن السلام مبدأ من المبادئ التي يتربى عليها المسلم،
ويعمق مفهومه في نفسه ، ليكون أصلاً من أصوله ، ومعتقداً من
دينه.. لذلك جاء السلام - بلفظه - في القرآن الكريم يدور بين
أربع وخمسين آية من آياته البينات ، ترشد إليه صراحة ، بل
وتتنوع ألفاظه من السلام، إلى السَّلم، إلى السَّلْم، إلى السَّلَم،
موحية ضرورة السعي إليه ، وموجبة قيام الحياة عليه..



كما جاء - بمعناه - في أكثر سور القرآن وآياته ، ليؤكد أنه الأصل في العلائق الإنسانية بين الأفراد والمجتمعات ، وبين الشعوب والأمم ، وليهيمن على دواعي الخوف والقلق ، كلما أُوقِدَتْ نَارٌ للحرب أطفأها ، وكلما جُمِعَتْ أسبابُ للفتنة أبطلها..

ومن يقرأ القرآن ويتلو آياته يتضح له أن القرآن يبني مجتمع الحق والعدل والفضيلة على معاني السلام ، ويصل إلى الخير والرشاد فيه على متن السلام ..

وهكذا كان السلام عند المسلمين، صفة الحياة الصالحة الطيبة، وسمة المجتمع الفاضل الراشد ، القائم على الترابط والإخاء والتعاون والولاء ..

ولن أفق كثيراً مع لفظ السلام ودورانه ووروده ومعانيه اللفظية في القرآن ، بل سأتجاوز ذلك إلى الاستفادة من كل آية توحى بالسلام أو تدعو إليه ، لأسهّل على القارئولوج إلى



قلب الموضوع وروحه، حتى يعطي البحث ثماره وتقطف أزهاره.

ولهذا فقد جعلته من سبعة فصول بمقدمة وخاتمة :

- ١- مكانة السلام وفضله في الكون والدين ..
- ٢- طريقة القرآن الكريم وأسلوبه في إفشاء السلام ..
- ٣- سلام الأفراد ..
- ٤- سلام الأسرة ..
- ٥- سلام المجتمع المحلي [الدولة] ..
- ٦- سلام غير المسلمين في دولة الإسلام ..
- ٧- السلام العالمي وموقف الإسلام منه ..

وهذا البحث وإن كان أصله قد قُدم في مسابقة البحوث عام ١٩٩٠م وفاز بالجائزة الأولى بحمد الله وكرمه ومنه وتوفيقه ؛ إلا أن الداعي لتجديده ، والإضافة فيه هو ما وفق الله



به دولة الإسلام الناشئة المحروسة بعين الله ورعايته فتوافق من
تمرد وخرج مع أهل الحكم فوقعوا اتفاقية الخرطوم للسلام..
فأرجو أن يكون منا إسهاماً في محله، يبين موقف الإسلام
من السلام.

والله أسأله القبول والأجر ..

والحمد لله رب العالمين ...

عبد الله الزبير عبد الرحمن

صنعاء - ٢١ يونيو ١٩٩٧ م



الفصل الأول

مكانة السلام في الكون والدين

مكانة السَّلام في الكون والدين

إنَّ الله تعالى ما خلق من خلق ، ولا أنشأ من شيء ، ولا أوجد من أمر ، إلا لغاية توصل إليه، وهدف يجلب رضاه.. ذلك الهدف، وتلك الغاية ، هي التوحيد، توحيد الحق عز وجل في كل شيء وفي كل أمر، ولا يكون ذلك إلا بنفي الشرك والتعدد عنه جل وعلا في كل أمر وشيء..

ولما كان الله تعالى هو الذي خلق الخلق وسنَّ الحياة وأنشأ الكون لغاية التوحيد ؛؛ كان لا بد أن يتحقق ما أراد ..

فإنَّ المتبصِّر المتفكر في ملكوت السموات والأرض، والمتدبر لآيات الله في الأشياء والأحياء ؛ ليرى ذلك جلياً حيث تتحد كائنات الكون، وأشياء الطبيعة، وتتكافل تعاوناً وتعاضداً لإنجاز ما عليها.. كما يجد المتبحِّر في علوم الشريعة، العارف بتعاليم الإسلام أن الاتحاد والتعاون

والإخاء أصل أصيل في أوامره وتراغيبه.. وليس التعاون والاتحاد إلا السلام الذي يريده الإسلام..

لذلك يحسن أن نقف مع الكون ومكوناته نشاهد تعاونها، ونعيش معها سلامها، ثم نجوب مع لفظ السلام في بعض آي القرآن لنجد عبير المحبة والإخاء في ثناياه ..

السَّلام آيَةٌ كُونِيَّةٌ:

خلق الله الخلق - من الأشياء والأحياء - من زوجين اثنين، ليكسبهم خاصية التزاوج الذي يفيض بمعاني التقارب والتجاذب، ويمتلئ بروح التوادد والتعاقد، ليصبغ من بعدُ: أداء الأشياء بصبغة التوحد والتناسق، وينفي عن أجزاء الكون صفة التقاطع والتنافر، ويقيه التصادم والاعتداء {والشمس تجري لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم. والقمر قدرناه منازل حتى عاد كالعرجون القديم. لا الشمس ينبغي لها أن تدرك القمر ولا الليل سابق النهار، وكل في فلك يسبحون} [يس: ٣٨-٤٠].



بل يحرس رب الكون أجزائه المتفرقة - عاليها وسافلها -
أن تحطّم إحداها الأخرى، أو تهدم أعلاها السفلى، فأمسك
سبحانه السموات لئلا تقع على الأرض، لتسلم الأرض من
الهلاك والفناء، فيقول سبحانه: {ويمسك السماء أن تقع على
الأرض إلا بإذنه، إن الله بالناس لرؤوف رحيم} [الحج: ٦٥]

كما أن الرائي المبصر في خلق الرحمن لا يجد تفاوتًا
يدعو للانشطار والانشقاق بين أجزاء كونه المتفرق بأشكاله
المتعددة وأحجامه المتنوعة ، حتى دعا الخالق البارئ كل
إنسان لينظر في السموات والأرض إن يجد ذلك ، متحدّيًا
إياهم، يقول عز وجل {ما ترى في خلق الرحمن من تفاوت
فارجع البصر هل ترى من فطور . ثم ارجع البصر كرتين ينقلب
إليك البصر خاسئًا وهو حسير} [المك : ٣-٤]

وإن المرء ليتلمّس تعاون الكون وكائنااته - من سماء
وأرض، ونهار وليل - إن قيل له : كيف تمضي بك الحياة
وبغيرك ؟؟ .. أو كيف تستقيم لك الأمور ولغيرك؟..



فتستخلص الحقيقة التي قد تخفى على كثير من الباحثين والناظرين، حقيقة أننا ما كانت الحياة لتستقيم لنا إن تناحرت أو تنافرت السموات والأرض، وما كانت الأيام ستمضي بنا لو أن الليل والنهار تضادًا أو تحادًا، ولكن السموات والأرض تعاونتا في إخراج الرزق وخدمة الإنسان؛ على السموات السقي؛ وعلى الأرض الإنبات { أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَتَصْبِحُ الْأَرْضُ مُخْضَرَةً ، إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ } [الحج : ٦٣]

حتى الذي بين السماء والأرض من الرياح، ما كان لها أن تشدَّ عن حالهما، بل تكاملت وتفاعلت معهما، وسارت بينهما بالبر والخير والصلة، تقوم في فضائهما تربط بينهما بالسحاب الممطر، وذلك هو وظيفة الرياح قال تعالى { وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ فَتُبْرِئُ سَحَابًا فَسُقْنَاهُ إِلَى بِلَدٍ مَيِّتٍ فَأَحْيَيْنَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا } [فاطر : ٩] .. فلم تكن الرياح إلا سبب إحياء وإنعاش للأرض بعد أن تكاد تموت أو قد ماتت ..

أما الليل والنهار ! فلو لا تعاونهما وتكاملهما ؛ لما استطاع الإنسان أن يعيش : النهار بضياءه ، والليل بهدوئه وسكونه ، ولو تغلب أحدهما على الآخر وتحاربا ؛ ما استطعنا أن نعيش بليل غالب دون نهار ، أو بنهار غالب دون ليل ، وإلا فاقراً قول الحق سبحانه { قل أرأيتم إن جعل الله عليكم الليل سرمداً إلى يوم القيامة ! من إله غير الله يأتيكم بضياء ؟ أفلا تسمعون ؟ . قل أرأيتم إن جعل الله عليكم النهار سرمداً إلى يوم القيامة ! من إله غير الله يأتيكم بليل تسكنون فيه ؟ أفلا تبصرون ؟ . ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله ولعلكم تشكرون } [القصص : ٧١-٧٣] ..

وهكذا يعيش الكون في سلام بشمسه وقمره ، بليله ونهاره ، بسمائه وأرضه ، بأجرامه وكواكبه ، مهما اختلفت وتباينت صورها وأشكالها ، ومهما تعددت أسماؤها وألوانها ، فإنها جميعاً تعيش في سلام تتعاون وتتضامن في غير ما نزاع أو صراع ، لتتحد في الكون الكبير الذي يسبح بحمد ربه الباري المصور ، آية لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد ..

السَّلامُ فضيلةٌ شرعيةٌ:

لقد تشرف السلام وسمقت مكانته حين تسمّى به من تقدّست أسماؤه جلّ وعلا ليتقدّس ضمن أسمائه الحسنی {الله الذي لا إله إلا هو الملك القدوس السلام} [الحشر: ٢٣] .. وشرفه الله وأجلّه حين جعله اسماً لبابٍ من أبواب جناته التي يجزي بها من رضي عنهم وأرضوه، فكان مستقر الصالحين وجزاء المتقين {لهم دار السلام عند ربهم} [الأنعام: ١٢٧] .. لأنها دار السلامة من الموت والهزم والأسقام ..

وكانت تحية المؤمنين لبعضهم السلام، وتحية الله لهم يوم القيامة السلام {تحيتهم يوم يلقونه سلام} [الأحزاب: ٤٤] .. وتحية الملائكة لأهل الجنة من الفائزين على أبواب الجنات السلام {والملائكة يدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم} [الرعد: ٢٣-٢٤] لأنه شعار الأمان الدائم فيها والطمأنينة الأبدية، يقال لهم {ادخلوها بسلام آمنين} [الحجر: ٤٦] ليقيموا حياتهم السرمدية على الوداد والمحبة

والإخاء يغسلون بالسلام ما بهم من غلٍّ وحقدٍ وسوءٍ { ونزعنا ما في صدورهم من غلٍّ إخواناً علىٰ سررٍ متقابلين } [الحجر: ٤٧]
 { لا يسمعون فيها لغواً ولا تأثيماً. إلا قِيلاً سلاماً سلاماً } [الواقعة: ٢٥-٢٦] ..

ثمَّ يتَوَجَّعُ اللهُ نعيمه عليهم في الجنة بأن يتجَلَّى لهم ملقياً عليهم السلام { سلامٌ قولاً من رب رحيم } [يس: ٥٨] ..

وتحية أهل الإسلام قاطبة السلام حتى الأنبياء والملائكة.. فما تشرفَ نبيٌّ بزيارة ملكٍ إلا وألقى إليه السلام { ولقد جاءت رسلنا إبراهيم بالبشرى قالوا سلاماً قال سلام } [هود: ٦٩]

وما ابتدر نبيٌّ دعوة طاغوت في الأرض إلا كان السلام فاتحةً لطفه ليصبغ دعوته بالحسنى ويطفىء به أحقاد العداة الديني، فتصدر كل خطابات الرسول ص إلى الملوك والأمراء، السلام، فيكتب لكل ملكٍ أو أميرٍ قوله (والسلام

على من اتبع الهدى^(١). كما لقن الله رسوله موسى وهارون حين أرسلهما إلى فرعون فقال لهما { فَأْتِيَاهُ فَقُولَا إِنَّا رَسُولَا رَبِّكَ فَأَرْسِلْ مَعَنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا تَعْذِْبَهُمْ ، قَدْ جِئْنَاكَ بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكَ وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى } [طه : ٤٧]

وكان السلام ثوب رعاية الله، ورداء عنايته الذي يسدله على أنبيائه عليهم السلام ، ويدنيه عليهم ، ليكون بذلك زادهم في مسيرة الدعوة إلى الله..

فقال لنوح { يَا نُوحُ اهْبِطْ بِسَلَامٍ مِنَّا } [هود: ٤٨]..
وقال له أيضاً { سَلَامٌ عَلَى نُوحٍ فِي الْعَالَمِينَ } [الصافات: ٧٩]

وقال عن إبراهيم { سَلَامٌ عَلَى إِبْرَاهِيمَ } [الصافات : ١٠٩]

وقال عن إيلياسين { سَلَامٌ عَلَى إِيْلَاسِينَ } [الصافات: ١٣٠]..

(١) انظر تاريخ الإسلام : د. حيدر إبراهيم : ج ١ ص ١٥٧- ١٦٠ .



وقال عن موسى وهارون { سلام على موسى وهارون }
[الصافات: ١٢٠] ..

ويقول الله عن يحيى عليه السلام { وسلام عليه يوم ولد
ويوم يموت ويوم يبعث حياً } [مريم: ١٥] ..

ويقول على لسان عيسى عليه السلام { والسَّلام على يوم
ولدت ويوم أموت ويوم أبعث حياً } [مريم: ٣٣] ..
ثمَّ يَجْمَلُهُمْ جَمِيعًا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى { وسَّلام على
المرسلين } [الصافات: ١٨١] ..

بل هو ثوب الله الذي أسدله على جميع من اصطفى
وقدَّم، وقد قال تعالى { قل الحمد لله وسَّلام على عباده الذين
اصطفى } [النمل: ٥٩] ..

والسَّلام هو عنوان رضا الله عز وجل ، وهديته لمن اتبع
هداه وأرضاه { قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين . يهدي به
الله من اتبع رضوانه سبيل السَّلام } [المائدة: ١٥-١٦] ..

لكل ذلك : استحق السَّلام أن يدور في أربع وخمسين آية
من آيات القرآن وسوره المكية والمدنية، تتنوع ألفاظه مع

اتحاد معانيه التي تدعو إلى الخير ، وترغب في البر، وترهب
وتنفّر عن الأذى والشر..

ولقد كان وروده في القرآن الكريم منكرًا في أغلب الآيات،
إلا قليلًا، يُعلم من ذلك أن السلام عام يشمل كل جوانب
الفرد، وأركان المجتمع، ومقومات الحياة، وأن خلافه من
القطيعة والتحارب والتدابير؛ طوارئ ظرفية، وتنغيص للحياة
الطيبة .



الفصل الثانى
طريقة القرآن الكريم فى إفشاء
السلام

طريقة القرآن الكريم في إفشاء السَّلام

ليقوم أي مجتمع رشيد على أرجائه السكينة، ويتغشى أركانه الأمان والاطمئنان، وتخفق على جنباته رايات السلام والوئام؛ فإنه لابد وأن تسع هذه المعاني - معاني السلام والوئام والأمان والاطمئنان والسكينة - كل مقوماته وكل أركانه.. وأن تُغرس في كل شبر وذراع من أرضه وترا به..

ولقد كان الإسلام بقرآنه العزيز ، وآيات ربه اللطيف الخبير الذي يعلم من خلق؛ قد أودع في قلوب الفرد والجماعة هذه المعاني والأشواق، وأنزل على المجتمع الإسلامي شريعة تسمو بالسلام وتنتشر، وتنمو بالحرية وتزدهر..

فكانت الآيات بتنوّع أسلوها وتنفّن تعابيرها، وبحكمتها في مخاطبة العقول والقلوب والضمائر، وقدرتها على اجتذاب العواطف الإنسانية ، واستقطاب الجبلة الوجدانية في البر والخير، لتطغى على جوانب البغي والشر والعدوان ..



كانت الآيات بذلك قادرة على إفشاء السلام في ربوع المجتمع ، فتارة تندب وتأمّر ، وتارة تنهى وتزجر ، وتارة ترغّب وتحبّب ، وتارة تخيف وترهب ، وحيناً تضرب له الأمثال ، وطوراً تقصّ عنه وتحكي، لتصل بكل هذه الطرائق في خاتمة المطاف إلى ذلك المجتمع الراشد السليم المعافين من البغي والظلم والعدوان ، القائم على البر والتقوى والحب والسلام ، بتكاتف أفراده، وترابط أطرافه، وسلامة نظمه وأعرافه..

ويحسن بنا أن نمثل لأسلوب الكتاب المعجز في إفشاء السلام ، وطريقته في الدعوة إليه بجواهر لفظه وزواجر وعظه..
* فقد أمر القرآن بالسلام وندب إليه ، فقال سبحانه
{فاصفح عنهم وقل سلام فسوف يعلمون} [الزخرف: ٨٩]..
وكذلك رغب إليه وحبّب فقال {وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هوناً وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاماً} [الفرقان: ٦٣].

* وقد نهى القرآن الكريم عن تقويض السلام بالظلم والعدوان فقال {ولا تعاونوا على الإثم والعدوان} [المائدة: ٢] .. كما رهّب عن التفرق والتشتت والتنافر والاختلاف، فقال تعالى {ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات وأولئك لهم عذاب عظيم} [آل عمران: ١٠٥] ..

* وقد ضرب القرآن الكريم للسلام الأمثال فقال {ضرب الله مثلاً رجلاً فيه شركاء متشاكسون ورجلاً سلماً لرجل هل يستويان مثلاً؟ الحمد لله، بل أكثرهم لا يعلمون} [الزمر: ٢٩]

* وكذلك قصّ القرآن الكريم عن حال مجتمع أسبغ الله عليه من أسباب الأمن والسلام والرخاء والطمأنينة؛ ما يرغد عيشهم، ويُبقي حالهم، ويُديم أمنهم، ويحافظ على سلامهم ورخائهم، فلما أنكروا هذا النعيم، يتخلون عن أسباب السلام، ولا يحافظون على مجلباته وأدواته، بل يطلبون الظلم، ويرغبون في العدوان، أذاقهم الله الويل والثبور، وأبدلهم

ثياب السلام والأمان والرخاء والطمأنينة بثوب الخوف والجوع والذل والهوان ليرسخ بذلك ضرورة السلام في أسماع وقلوب أفراد المجتمع المؤمن ، فقال سبحانه: {وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ ، فَكَفَرَتْ بِأَنْعَمِ اللَّهِ ، فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ} [النحل: ١١٢] ..

وهل يزاح السلام من أرض إلا بدواعي الخوف والجوع، وغياب الأمان والطمأنينة؟؟ .

هكذا استوعب القرآن الكريم كل تعابير الإقناع والتأثير، وأحاط بكل فنون التحريض والتحضيض، وبكل أساليب الحث والترغيب، ليقم مجتمع السلام الذي لا يعرف التقاطع ولا التدابر، ولا التباغض ولا التنافر.. المجتمع الذي لا يعرف إلا التراحم والتعاطف، والتعاون والتآلف، والمحبة والسلام، فيكون بذلك أرشد مجتمع في الأرض .

ولما كانت المجتمعات تتركب من الأفراد والأسر
والدول؛ رأينا أن نفرد كلاً بفصل نقف فيه على سبيل إفشاء
السلام وأسس بناء المجتمع الراشد ..



الفصل الثالث

سلام الأفراد

سَلامُ الأَفراد

الفرد هو اللبنة الأساسية، والدعامة الأولى للمجتمع الإنساني.. فلا يقوم مجتمع راشد الفرد فيه يشعر بأنه منبوذ مهجور معزول ..

ولا يقوم مجتمع راشد الفرد فيه مستغل مغشوش مخدوع، قلق على صحته وعمله ومستقبله وأولاده وحقوقه .. فلا بد للمجتمع الراشد أن يؤمن الفرد في صحته ونفسه وجسده وعلاقاته بغيره، وهذا مصداق ما جاء عن النبي ﷺ في قوله (من أصبح منكم آمناً في سربه، معافاً في جسده ، عنده قوت يومه، فكأنما حيزت له الدنيا)^(١)

لذا قام الإسلام - وهو الهادي للتي هي أقوم - بتقنين أسباب السلام للفرد حيثما وُجد ، وأينما سار وكيفما كان،

(١) أخرجه الترمذي، كتاب الزهد، حديث رقم [٢٣٥٣]: ج ٤ ص

١٥٤-١٥٥، وابن ماجه، كتاب الزهد ، باب القناعة، حديث رقم]

فسلّم ضميره وقلبه، وأمن فكره وعقله، وحصن نفسه وعرضه..

وبيان ذلك في ما يلي :

سَلَامَةُ حَيَاةِ الْفَرْدِ:

أوجب الإسلام على المجتمع أن يحافظ على حياة الأفراد وسلامة أجسادهم وأنفسهم من الإعتداء عليها والنيل منها .. فمن قتل فرداً في المجتمع كان في نظر القرآن كمن قتل الناس جميعاً ، ومن نصر فرداً فأحياه وسلّمه من الموت كان كمن أحيا المجتمع كله وذلك ما قرره القرآن فقال: { من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض، فكأنما قتل الناس جميعاً، ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً } [المائدة : ٤٥]

ولم يكن الفرد في المجتمع الإسلامي كالفرد في المجتمع الشيوعي: تهضم حقوقه ، ويدوب اسمه، ولا ضرار من أن يفنى ولو بأتفه الأسباب .. ولم يكن كذلك كالفرد في المجتمع الغربي: يميّز بما عنده من مال وعقار، فالغني عندهم مقدّس

مصون ، بل مألّه ، والفقير عندهم مضطهدٌ مستضعفٌ مقهورٌ ،
بل مستعبد ..

ولكن الإسلام ينظر للنفس كنفس ولو كان واحداً ، ولو
كان فقيراً معدماً ، أو عاجزاً مهزوماً ، أو غنياً مغنماً .. فالمعتدي
على النفس يعتدي عليه بمثل الذي اعتدى ، ويقتص منه بمثل
ما جنى ، قال تعالى { وَكُتِبَ عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ ،
وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ ، وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ ، وَالْأُذْنَ بِالْأُذُنِ ، وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ ،
وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ } [المائدة: ٤٥] ..

فمن أراد أن يحفظ سنّه من الكسر حافظ على سنّ غيره ،
فسلمت سنّ كل فرد في المجتمع ، وإذا أراد أن يحفظ على
نفسه من الاعتداء لم يعتد على أحد فأمن كل فرد من اعتداء
الآخرين وسلموا فسلم المجتمع .

سلامة معاش الفرد :

وليؤمن الإسلام للفرد كفايته من المأكل والمشرب ؛ وفّر
له أسباب العيش الراغد بوضع ضمانتين ، هما: الضمانة
الربانية ، والضمانة الإنسانية ..

أولاً: الضمانة الربانية :

فالضمانة الربانية كانت في أن تولَّى رب الناس بنفسه - جلَّ وعلا - أمر خزائن السموات والأرض، ولم يعط مفاتيحها لأحد من الناس مهما بلغ من الأمانة والعفة والعدل، لئلا يقتروا أو يمنعوا، قال تعالى { قل لو أنتم تملكون خزائن رحمة ربي إذاً لأمسكنكم خشية الإنفاق، وكان الإنسان قتوراً } [الإسراء: ١٠٠] .

ولن تجد في كتاب الله آية تنسب الرزق لغير الله .. وما جاءت كلمة ((الرزق)) في القرآن الكريم إلا منسوبة إلى الله عز وجل إلا التي جاءت بمعنى أعطوهم، وهذه وردت فقط في آيتين من سورة النساء في قوله تعالى { ولا تَوْتُوا السُّفَهَاءَ أموالكم التي جعل الله لكم قياماً وارزقوهم فيها } أي : أعطوهم، وفي قوله تعالى { وإذا حضر القسمة أولوا القربى واليتامي والمساكين فارزقوهم منه } أي : أعطوهم [النساء : ٥، ٨] .. فما جاءت كلمة الرزق في القرآن إلا منسوبة لله

سبحانه ليطمئن الفرد، مهما كان وضعه الاجتماعي أو المادي، أن رزقه سيأتيه، وأن الله هو الرزاق ذو القوة المتين ..

مثال ذلك: قوله تعالى { **كلوا واشربوا من رزق الله** } [البقرة : ٦٠] ..

* { **وكلوا مما رزقكم الله حلالاً طيباً** } [المائدة : ٨٨] ..

* { **ومما رزقناهم ينفقون** } [البقرة : ٣] ..

* { **قل من يرزقكم من السماء والأرض قل الله** } [سبأ :

[٢٤

فللذين يقتلون أفراد أسرهم خشية الإملاق والفقير يعلمهم الله أن أرزاقهم - هم وأولادهم على الله فيقول لهم { **ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق نحن نرزقهم وإياكم** }

[الإسراء : ٣١]

والذين أخذت بهم العزة والطغيان وظنوا أنهم يرزقون على علم عندهم خسف بهم الأرض وبأموالهم وأرزاقهم .. وأولئك وغيرهم يعلمهم الله ويطرق آذانهم بأن الرزق هو



رزق الله ولو سعيت وبذلت له الجهد فإنما سعيت لتنال رزق
الله فيقول الله في ذلك {هو الذي جعل لكم الأرض ذلولا
فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه وإليه النشور} [الملك :
[١٥

٢ - الضمانة الإنسانية :

وأما الضمانة الإنسانية فقد كانت في أمر الله تعالى للأغنياء
بكفالة الفقراء والمسكين والمحرومين وجعلها حقاً من
حقوقهم على الأغنياء ، لئلا يفتنه البخل أو ينزغه الشيطان ،
وذلك إن لم يؤهله وازع العطف الذي أودعه في قلوبهم فقال
جلا وعلا { وفي أموالهم حق للسائل والمحروم } [الذريات :
[١٩

ولم يكتف القرآن بأمر الأغنياء وحدهم وإنما أوجب
ذلك على الأمة جميعاً - أغنيائهم وغير الأغنياء - كلاً
بإستطاعه.. فالغني بماله ، فإن نسي أو سها أو نزغه الشيطان
حظه غيره وإن لم يكن غنياً .. ولا عذر في المجتمع الإنساني

حتى يُعَدَمَ المرءُ تماماً ولو لم يكن يملك المال الذي ينفقه
لأن عليه أن يحضَّ أصحاب المال ..

لذلك ذمَّ الله الساكِتين عن الأغنياء الذين نسوا حقوق
الفقراء والمساكين في سياق الذم من سورة الفجر { ولا
تحاضُّون على طعام المسكين } [الفجر : ١٨] ..

واعتبر القادر على الحِض والحِث والتحريض ثم لا يفعل
مكذباً بالدين مخادعاً لله ولرسوله وللمؤمنين قال تعالى
{ أَرَأَيْتَ الَّذِي يَكْذِبُ بِالْدينِ . فذلِكَ الَّذِي يَدْعُ الْيَتيمَ . ولا
يحضُّ على طعام المسكين } [الماعون : ١ - ٣]

وبذلِكَ يرى الإمام ابن حزم الأندلسي أنه إذا مات أحد
جوعاً في بلد اعتبر أهله قتلته وأخذت منهم دية القاتل ..^(١)

سلامةُ كرامةِ الفرد:

والفرد عند الله تعالى مكرم ، مخلوق في أحسن تقويم ..
كرَّمه فأحسن صوره وحمله في البر والبحر قال تعالى { ولقد

كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا { [الإسراء: ٧٠] ..
فإن فقد فرد من أفراد المجتمع شيئاً من مقومات التكريم،
والتصقت به أسباب الإهانة والتحقير - كاليتيم وغيره - تداعت
لها أوامر التكريم الرباني، وأواصر الإخاء الإنساني ودواعي
المساواة والتعاون لتلبسه ثوب الكرامة من جديد .

فالمجتمع الذي يحتقر اليتيم مجتمع ظالم جائر ..
والمجتمع الذي يهين السائل والمحروم مجتمع غابى فاجر لا
يمتّ إلى تعليم الإسلام ولا إلى خلق القرآن بصلة .

ذلك المجتمع هو الذي نال الدم والتوبيخ من الله بعدما
باء بغضب منه { أَرَأَيْتَ الَّذِي يَكْذِبُ بِالْدينِ . فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ

الْيَتِيمَ . وَلَا يَحْضُ عَلَى طَعَامِ الْمَسْكِينِ { [الماعون: ١ - ٣] ..
{ كَلَّا بَلْ لَا تَكْرُمُونَ الْيَتِيمَ وَلَا تَحَاضُونَ عَلَى طَعَامِ الْمَسْكِينِ
وَتَأْكُلُونَ التَّرَاثَ أَكْلًا لَمًّا . وَتَحْبُونَ الْمَالَ حَبًّا جَمًّا {

[الفجر: ١٧ - ٢٠]

لذلك بدأ رب العزة بنبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ينهاه عن هذا الخُلُق المشين فقال له { فأما اليتيم فلا تقهر . وأما السائل فلا تنهر } [الضحى: ٩ - ١٠] المنشود الذي يكرم اليتيم والضعيف والمسكين والعاجز حتى ينشأ المجتمع الفاضل .

سَلَامَةُ حُرِّيَةِ الْفَرْدِ:

إن أعظم الحريات في الأرض هي تلك الحريات التي تتيح لك الفرصة كاملة لتفكر كما تشاء وتعتقد بما تشاء.. أو هي ما تسمى بحرية الفكر والعقيدة .

والفرد في المجتمع الإسلامي كفلت له حرياته خاصة الحرية الفكرية والعقدية كاملة غير منقوصة ودونما اعتداء على الآخرين أو تجاوز لحدودها إلى الفوضى والإفساد .. حرية عادلة تكرم عقله وفكره ، وتوسع تصرفه وممارساته ، ولا تسلب حرية غيره أو تفضي به إلى الاعتداء والظلم .

فلأَيِّ فرد أن يعتقد ما شاء من العقائد أو يتدين بما يرى من الأديان دون إساءة أو تجريح للعقائد والديانات الأخرى بعد تبين الرشاد من الغي والهدى من الضلال وذلك ما قرره

القرآن الكريم بقوله { لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي } [البقرة: ٢٥٦] ..

ولا يحق لأحد أن يجبر أو يكره أيًا من أفراد المجتمع على اعتقاد أو دين ولو كان ذلك الأحد - محمداً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - . وقد حدّ له الله حدود تفويضه وبيّن له غاية توظيفه (التبليغ) فقال له { فذكر إنما أنت مذكر . لست عليهم بمصيطر } [الغاشية: ٢١-٢٢] .. فوظيفته التبليغ والتذكير لا غير، أما إكراه الناس وحملهم على الإيمان كرهاً فلا { أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين } [يونس: ٩٩]

هكذا تتكامل أركان حياة الفرد في المجتمع القرآني الراشد فيمسي ويصبح آمناً في سربه وجسده وقوته وفي تفكيره وعقيدته لا ينازعه أحد ولا يغير عليه أحد .



الفصل الرابع سلام الأسرة

سلام الأسرة

الأسرة المترابطة المتراحمة المتحاببة هي عنوان المجتمع الراشد، ووجه السلام والوئام .. لذلك - والسلام لا ينشد إلا هذا المجتمع - فقد أودع الله تعالى في نفوس أفرادها من معاني المحبة والإخاء ، وغرس في قلوبهم فطرة الميل إلى القربى والأرحام .

تلك النوازع الفطرية هي التي تقيم السلام في الأسر ، فإن عجزت في تربية الأسرة وبث السلام في محيطها!! جاءها المدد من الله تعالى متحصناً بأوامره وتراغيبه، ونواهيه وتراهييه، ليقوم الفطرة ويرشد بها المجتمع، فأحاط أفراد الأسرة بإرشادات وتوجيهات يسلم بها الأزواج والآباء ، ويأمن بها الأبناء والأرحام .

[١] سلام الأزواج :

فالأزواج إن تحابوا وتوادوا أثمروا مجتمعاً سعيداً يهنأ أفراده ويعيشون في سلام ومحبة .

والتزواج في مضمونه يفيض بمعاني المحبة والتعاون والتقارب، ويمتلئ بالسكينة والود والرحمة، ومن آياته عز وجل أن يكون ما بين الأزواج كذلك، قال تعالى { ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة، إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون } [الروم: ٢١].

والتزواج مع ذلك يقيم نسبة المصاهرة بين الأسرتين، ويوطد بينهما روابط الأخوة، بل يجعل منهما أسرة واحدة مما يقوّي الاتحاد والتعاون والترابط بين المسلمين ..

والمصاهرة أيضاً تجعل الأجنبي أهلاً ، وتزيل العداوة والبغضاء والمخالفة التي قد تقع بين الأسر ، فتستبدل كل ذلك بالمحبة والتآلف والأنس ، مما يؤدي إلى الحياة الطيبة في المجتمع الإنساني .

[٢] سلام الآباء:

الآباء وبما أنهم يكرسون حياتهم في المحافظة على بقاء النسل البشري ليسلم من الهلاك والفناء والانقراض ، ويسعون لإسعاد الأبناء وتأمين حياتهم !! كان لزاماً على المجتمع أن يضع لهم من الضمانات ما يسلمهم من أذى الأفراد وضرر الأبناء ..

فلا يضار والد بولده ولا والدة بولدها ، وهذا حكم الله تعالى وأمره، إذ يقول { لا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولده، وعلى الوارث مثل ذلك } [البقرة: ٢٣٣] ..

ولقد أصاب الله الأبناء - ومن له صلة بالآباء - بوابل من الوصايا الربانية التي تحفظ للآباء حقوقهم.

فتارة يقرن طلب رعايتهم بطلب رعاية حقوق الله عز وجل من التوحيد والعبادة ، وهي أعظم الحقوق الواجبة لله تعالى ، فيقول رب العزة { وإذ أخذنا ميثاق بني إسرائيل لا تعبدون إلا الله وبالوالدين إحساناً } [البقرة: ٨٣] وقال

سبحانه { وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحساناً }
[الإسراء: ٢٣] ..

وتارة أخرى يذكّرهم بمعاناتهم من أجلهم في الحمل
والرضاع والكسوة والرزق ، فقال تعالى { ووصينا الإنسان
بوالديه إحساناً، حملته أمه كرهاً ووضعته كرهاً ، وحمله
وفصاله ثلاثون شهراً } [الأحقاف: ١٥] .

وتارة يطلب إليهم عرفان جميلهم في تربيته ورعايته
بالشكر لهم بعد الشكر لله سبحانه فيقول { أن اشكر لي
ولو اليك إليّ المصير } [لقمان: ١٤] .

وكفل سلامتهم حتى من التأفيف والتضجر منهم،
أو التعلالي عليهم، فحماهم من أن يُنهرُوا من الأبناء ناهيك من
السبِّ أو الشتم أو اللعن أو الضرب، لا سيما بعد أن يؤكل
شبابهم ويبلغوا عندهم من الكبر مبلغاً، فيقول تعالى { إما
يبلغن عندك الكبر أحدهما أو كلاهما، فلا تقل لهما أف ولا
تنهرهما وقل لهما قولاً كريماً . واخفض لهما جناح الذلّ من

الرحمة وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيراً [الإسراء: ٢٣-٢٤].

هذا هو سمة معاملة الأبناء والمجتمع للآباء : الاحترام والتقدير والتذلل لهم وإخفاض الجناح بالرحمة والمودة وبالمصاحبة بالمعروف ولو كانا مشركين يجاهدانه على الشرك ولكن دون أن يطيعهما على ذلك قال تعالى { وَإِنْ جَاهِدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا } [لقمان : ١٥].

[٣] سَلامُ الأبناء:

وللأبناء كفالات و ضمانات تحيطهم بالسلام والأمن، وتوفر لهم الطمأنينة والراحة في النفس والمجتمع .

فأوجب العدل بينهم لئلا تفوح من قلوبهم روائح الحقد على الأخ المفضل في هبة أو غيرها ، وقد جاء ذلك في حديث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فعن النعمان بن بشير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَبَاهُ أَتَى بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ (إِنِّي نَحَلْتُ ابْنِي هَذَا غُلَامًا

كان لي ، فقال رسول الله ﷺ : أكل ولدك نحلته مثل هذا ؟؟ قال : لا فقال النبي ﷺ : فأرجعه .. وفي رواية: اتقوا الله واعدلوا في أولادكم (١).

وأمر الله المجتمع بتأمين الأبناء من الانحراف العقدي والسلوكي .. فسلم عقيدتهم من الشرك والكفران كما صورته وصية لقمان لابنه { يَا بُنَيَّ لَا تَشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ } [لقمان: ١٣]

وسلم قلوبهم من التهاون في العبادات وتحقيق إقامة الواجبات ، كما سلم نفوسهم الأمانة بالسوء من الجنوح للكبر والعجب أو التعالي والافتخار وغرس فيها معاني التواضع والسكينة والهدوء: { يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ . وَلَا تَصْعَرَ خَدُكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ

(١) متفق عليه .

كل مختال فخور . واقصد في مشيك واغضض من صوتك إن
أنكر الأصوات لصوت الحمير { [لقمان : ١٧ - ١٩].

[٤] سَلامُ الْقُرْبَى والأرحام:

مما أشق الله الرحم من اسمه؛ كان دليلاً على أنها إحياء
بالتراحم والمحبة، أو أنها ترابط بين ذويها وصلة خير وبر
لأهلها ..

فمن الفساد في الأرض قطع الأرحام { فهل عسيتم إن
توليتهم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم }
[محمد: ٢٢] ..



السَّلامُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ تَرْجُومَةُ صَادِقِ تَلْقَانَا الْمَجْمُوعِ الرَّاشِدِ

الفصل الخامس

سلام المجتمع المحلي

سلام المجتمع المحلي

بعد أن تدارسنا وسائل إفشاء السلام بالنسبة للفرد والأسرة - على خصوصهما - نكمل مدارسنا في البحث عن سبل إفشاء السلام في المجتمع الإنساني عامة .

والمجتمع بطبيعته مكوّن من أفراد وصلات بينهم وأنظمة وقوانين تحكمهم وسلطة تسيّرهم بها .. وهذا المجتمع قد يكون مجتمعاً محلياً تمثله الدولة أو القطر، وقد يكون مجتمعاً دولياً عالمياً تمثله العلاقات الدولية والروابط الإقليمية وغيرها ..

لذلك يحسن أن نتحدث عن سلام المجتمع المحلي وعن سلام المجتمع الدولي ..



إن أول ما يبدأ به الفرد في لقائه بأفراد مجتمعه أن يحييهم
بتحية السلام يقول لهم : (السلام عليكم) فيشعرهم بالأمن
والأطمئنان وعدم الخوف .

فالسلام من الله على خلقه أمان ، والسلام من المسلم إلى
المسلم إخاء والتزام ، والسلام من المسلم للآخرين عهد
وارتباط بالأمن وعدم الاعتداء إن كان غير عدو ولا محارب .
وإقراء السلام لا يقف على المعرفة أو القربى، بل يطلق
للمعروف والمجهول، وبذلك أوصى نبي الله ﷺ في
إجابته لسؤال من قال: أي الإسلام خير فقال : (تطعم الطعام
وتقرأ السلام على من عرفت ومن لا تعرف)^(١).

ذلك لأن السلام في - منطوق الإيمان - هو العلاج الأنجع
لادواء الحقد والبغض والكراهية .. والسبيل الأنفع لإفشاء
المحبة والإخاء، والبرهان الأسطع لامتلاء القلوب بالإيمان
وفي ذلك يقول المصطفى ﷺ (لا تدخلوا الجنة

(١) متفق عليه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص .

حتى تؤمنوا ، ولا تؤمنوا حتى تحابوا أو لا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم ! افشوا السلام بينكم) ^(١) .. وقرأ قبل قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قول الله تعالى { ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً } [النساء : ٩٤]

والزائر للأهل والأقارب أو الأصدقاء والمعارف مطالب قبل دخول بيوتهم أن يلقي عليهم شعار الأمن والسلام حتى يطمئنوا إليه ويأنسوا به { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتَسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا } [النور : ٢٧] .

ويكون ذلك ديدنه حتى إن دخل بيته فإلقاء السلام عند دخول البيوت عام في كل بيت قال تعالى { فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مَبَارَكَةٌ طَيِّبَةٌ } [النور : ٦١] .

ولا يحل للفرد في المجتمع الإسلامي أن يهجر أو يخاصم أخاه المسلم فوق ثلاث ليال، أو أن يسعى في المجتمع

بالتشاحن والتباغض والتقاطع ، فعن أبي أيوب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : (لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ، يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا ، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام)^(١)

ولا يكتمل إسلام المرء إن لم يوق غيره من أفراد المجتمع شروره وغوائله ، وما لم يحبس عنهم آفات لسانه ويده ، ويؤمنهم بوائقه ، ففي الصحيح عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال : (المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده)^(٢) .. وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : (والله لا يؤمن ، والله لا يؤمن ، والله لا يؤمن ، قيل : من يا رسول الله ! قال : (الذي لا يأمن جاره بوائقه)^(٣)

(١) متفق عليه .

(٢) متفق عليه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص .

(٣) متفق عليه .

مجتمع الإيمان مجتمع السَّلام:

ومجتمع المؤمنين مجتمع يقوم على التذلل والتراحم والتعاطف بينهم .. مجتمع يضيق صدره لاحتراب أفرادهِ واقتتالهم ، ويتقطَّع قلبه إن نالت السخرية بعضهم ، لأنه يقوم على مبدأ الأخوة كما يقول تعالى { **إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ** } [الحجرات: ١٠] فكيف يقبل لأفردهِ - أشتاتاً أو طوائف - أن يتقاتلوا ويتحاربوا ؟؟ ..

لذلك يلزم أفرادهِ بالسعي لإنهاء الحروب التي تنشب بين الطوائف المؤمنة، والاقتيال الذي يقع بين الجماعات المسلمة، وذلك: بالجدال بالحسنى، وبالموعظة الحسنة، وبتوضيح أمر الله، وبالإصلاح بينهم ، فإن أبوا ذلك ؛ بإعلان الحرب على الفئة الباغية حتى تفي لأمر الله جهاداً في سبيل الله لتحقيق الأخوة التي يجب أن تبقى وتستمر ، قال تعالى { **وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِي إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ** }

- فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ
المُقْسِطِينَ { [الحجرات: ٩] .

ومجتمع المؤمنين مجتمع يسدّ كل ذرائع الفتنة والظلم
والعدوان ، فلا يسخر قوم من قوم ، أو يطغى قوم على قوم ،
أو يبغي قوم على قوم .. ويوصد كل أبواب الحقد والحسد
والكراهية والتحقير من التنازير بالألقاب ، وسوء الظن ،
والتجسس ، والاغتياب من وراء الظهور ، والهمز واللمز ،
ذلك كله من خلال البيان الإلهي بتوجيهه الأرشد ، في نهيه
الأسدّ عند قوله تعالى { يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من
قوم عسى أن يكونوا خيراً منهم ولا نساء من نساء عسى أن
يكنّ خيراً منهن ولا تلمزوا أنفسكم ولا تنابزوا بالألقاب بئس
الاسم الفسوق بعد الإيمان ومن لم يتب فأولئك هم الظالمون
- يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظنّ إن بعض الظنّ إثم
ولا تجسسوا ولا يغتب بعضكم بعضاً أيحب أحدكم أن يأكل
لحم أخيه ميتاً فكرهتموه واتقوا الله إن الله تواب رحيم {
[الحجرات: ١١-١٢] .

وكذلك من خلال الإرشاد النبوي والهدي المصطفوي الذي يجسّد معاني المحبة والألفة والسلام والأمن، فيقول لهم (إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث، ولا تحسسوا، ولا تجسسوا، ولا تنافسوا، ولا تحاسدوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخواناً كما أمركم . المسلم أخو المسلم: لا يظلمه، ولا يخذله، ولا يحقره. بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم. كل المسلم على المسلم حرام: دمه وعرضه وماله...).^(١)

وكفى بمجتمع الإيمان شرفاً أن يمثله النبي ﷺ بالجسد الواحد لا تنام عينه ورجله تشتكي ، ولا يرتاح قلبه ورأسه يتألم، ذلك مثل المجتمع القرآني المؤمن المتعاون المتآلف، وقد قال رسولنا ﷺ (مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد، إذا اشتكى منه عضوٌ تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر)^(٢).

(١) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة .

(٢) متفق عليه عن النعمان بن بشير .

أُسُسُ السَّلامِ فِي الْمَجْتَمَعِ الْمُحَلِّي

ليعم السلام ربوع البلاد، ويعمر نفوس العباد، أقامه القرآن على أسس لو رعتها دول الإسلام اليوم؛ لما خاف فيها أحد، ولا كُره أحد، ولا قلق أحد، ولا احتقر ولا جاع، ولا مات أحد ظلماً أو عدواناً.. تلك الأسس هي:

الأساس الأول: التكافل الاجتماعي:

التكافل الاجتماعي هو القاعدة الكبرى التي ينهض على أساسها السلام الاجتماعي، فإذا قام المسلمون بكفالة الرزق لكل فرد، وضمان الكفاية المعيشية ليؤمن كرامته من السؤال، وحياته من الهلاك، وليحميه من الجوع والفقر والمرض! أفلا يتحقق السلام المنشود؟..

لهذا أقام الإسلام عدداً من المبادئ والإجراءات لضمان تحقيق التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع، من ذلك:

أولاً: عدالة التوزيع:

هذا المبدأ يعني: أن الذي اكتسبته الدولة أو ما آل إليها من مال عام ؛ يجب أن يوزع على الجميع بعدل وقسط، لئلا يكون المال متداولاً بين فئة دون أخرى، وبين الأغنياء دون الفقراء..
يقرر ذلك المبدأ قول الله تعالى { ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم } [الحشر: ٧].

ثانياً: تحريم الربا:

وهذا المبدأ يضع قيوداً على الذين يريدون أن يربحوا على حساب المعسرين ومحدودي الدخل من الفقراء والمساكين، ويمنع القاعدين الكسالى أن ينالوا جزاء لا يستحقونه ، وربحاً لا يستأهلونه على حساب من شقي وتعب وكد..

فالربا إن فشا في مجتمع - والعياذ بالله - قاد ذلك المجتمع على اعوجاج وضلال ، ي موج في خضم الحقد والبغض والكرهية، لأنه قتل للجهد، وإفساد للقلب، وإفشاء لأسباب النهب والنصب والخداع وأكل أموال الناس بالباطل، وفي كل ذلك غرض لمضاجع السلام، وإلغاء لأسبابه، وتكريس لروح الانتقام والتحاسد والتباغض والتدابير، وصدق الله حين شبه مجتمع الربا بالممسوس المتخبَّط المترنَّح ، فقال جل وعلا { الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس } [البقرة: ٢٧٥].

ثالثاً: تحريم الاحتكار:

والاحتكار يقود المجتمع إلى المعاناة، ويقود أفراد المجتمع إلى السعي الشاق ، فيفشي القلق مكان الاستقرار، والهلع مكان الاطمئنان، والخوف مكان الأمان.. لذلك كان الاحتكار خطيئة فادحة ، وإثمًا مبینًا ، وقد قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لا يحتكر إلا خاطئ)^(١)

(١) أخرجه مسلم.



رابعاً: تشريع الزكاة:

والزكاة - وهي الأموال المقدرة التي تؤخذ من الأغنياء [وجوباً] فتردّ على الفقراء - تمثل أساساً متيناً للتكافل الاجتماعي في مجتمع المسلمين، لتحلّ عنهم الضائقات، وتوفّر لهم الحاجات.

ولم يقف إعطاء الزكوات على الفقراء والمساكين فحسب؛ وإنما وسّع أهل الحاجات جميعهم، فاستحقّه من غرم ولم يقدر على سداد دينه، ومن احتاج في سفره من أبناء السبيل ليتوصل به إلى وطنه بعد أن انقطع في الطريق، وفي تحرير الرقاب إما من الأسرى الذين هم في أيدي العدو، أو الرقيق الذين هم في أيدي أسيادهم من أفراد الأمة، وبقية الأصناف الذين ذكرهم القرآن في قوله تعالى { **إنما الصدقات للفقراء والمساكين، والعاملين عليها، والمؤلفة قلوبهم، وفي الرقاب، والغارمين، وفي سبيل الله، وابن السبيل، فريضة من الله، والله عليم حكيم** } [التوبة: ٦٠].



بكل هذه المبادئ يصل المجتمع إلى إقامة تكافل اجتماعي فريد يؤمن على أفرادهم، فيعيشون في استقرار، وأمان، وسلام ..

الأساس الثاني: الحدود:

والأساس الثاني للسلام في المجتمع المحلي [الدولة] هو الحدود التي تحفظ الضروريات الخمسة ، فيقوم السلام الاجتماعي في أنقى صورته ..

❶ فالقصاص يحد من ظواهر القتل ومظاهر العدوان في المجتمع، لأن الذي ينتوي القتل والايذاء يعلم أنه بذلك إنما يسعى لحتفه ، ويجدع أنفه بكفه .. ففي القصاص حياة السلم والأمان وصدق الله القائل { ولکم فی القصاص حياة یا أولی الألباب لعلمکم تتقون } (البقرة: ١٧٩) .

❷ وفي حد الزنا سلامة للنسل وحفظ للفروج من الانتهاك والاعتصاب .

❸ وفي حد السرقة قطع لآلة الاعتداء ووسيلة النهب، لتأمين وحماية أموال الناس في المجتمع .

- وفي حد الردة صيانة للدين من الإهانة والتلاعب .
- وفي حد شرب الخمر سلامة للفكر وتحرير للعقل من استعباد المخدرات والمغيبات .
- وفي حد القذف حصانة للأعراض من النيل وصيانة لحرمتها .
- وفي حد الحراة تأمين للأرواح، واستقرار للبلا، ومحافظة لصلاحها، وبقاء الحرث والنسل ..
- فماذا بعد تأمين الأرواح، واستقرار البلا، وتحرير العقل، وتحصين الفرج والعرض، وحماية الأموال، وحراسة الدين من التلاعب والاستهانة ، ماذا يبقى بعد هذا ؟ وماذا ينقص المجتمع القرآني حتى يكون مجتمع محبة وسلام وأمن واستقرار ؟؟ لا شيء بالتأكيد.

الأساس الثالث: العدالة :

والعدالة - المطلقة هي أساس العلائق الاجتماعية في مجتمع المسلمين لرعاية الحقوق وإيصالها لأصحابها .. فهي مطلوبة لا يُحاد عنها بسبب من الأسباب لا باختلاف

الأديان، ولا بكرة هية أو شأن قال تعالى { ولا يجرمكم شأن قوم على أن لا تعدلوا، عدلوا هو أقرب للتقوى } [المائدة: ٨]
وقد أمر الله برعايتها واستصحابها في كل أمر، لذلك جاء الأمر بها في أجمع آية في القرآن الكريم { إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى يعظكم لعلكم تذكرون } (النحل: ٩٠)

الأساس الرابع: التعاون والتضامن :

والإسلام يدعو إلى التعاون والتضامن حتى لا يحس فرد في المجتمع بالوحدة والوحشة، فينحط الناس بذلك من الإنسانية إلى دركات الحيوانية الغابية ، فتعم الأنانية وحب النفس والأثرة في المجتمع ، فينسى المسلم أخاه ، ويشبع وجاره جائع ، وينام وجاره يسهر ، فتكثر بذلك الأحقاد، ويتفشى الحسد، ويموت الشعور بالأخوة والإنسانية .

والتعاون لا يكون في كل مجال بل له مواضع ومواقع ومواطن ، فلا تعاون على المضار، ولا تعاون على الفساد ،

ولا تعاون على الإثم والعدوان ، ولكن على كل بر وخير
وتقوى قال تعالى {وتعاونوا على البر والتقوى ، ولا تعاونوا
على الإثم والعدوان } [المائدة: ٢] ..

وبذلك يأمر المصطفى ﷺ ويحث قومه
ويحرض أمته ويرشدهم إلى تطبيقه وإقامته في مجتمعهم
فيقول عليه الصلاة والسلام (من كان معه فضل ظهر فليعد به
على من لا ظهر له، ومن كان له فضل زاد فليعد به على من لا
زاد له)^(١)

فإذا راعت الدولة هذه الأسس ، وأقامت عليها العلاقات
الاجتماعية بين أفرادها لرأى الناس السلام يمشي بينهم في
الطرق، ويعيش معهم في كل مكان، ويلازمهم في البيوت
والأكواخ .. وفي الصحاري والوديان .

قد يقول قائل : هذه هي علاقة المسلم بأخيه المسلم في
المجتمع الإسلامي !! فكيف حال غير المسلمين في مجتمع

المسلمين؟؟ .. هل يعيشون كما يعيش المسلمون مع بعضهم
؟؟ أم هم درجة ثانية بعد المسلمين الذين يمثلون الدرجة
الأولى في هذا المجتمع؟؟ ..

نجيب عن كل ذلك في الفصل القادم بإذن الله تعالى...



الفصل السادس
سلام غير المسلمين في دولة
الإسلام

أولاً: سلامه الاجتماعي:

غير المسلم في المجتمع الإسلامي يستظلُّ بظل السلام الوارف جنباً إلى جنب مع المسلم، شاعراً بالأمان والاطمئنان، مختلطاً بالمسلمين وغيرهم في علاقاته وصلاته الحلوة بين الناس، ويستمتع بعشرة أصدقائه وأحبابه وجيرانه:

* إذا مرض يُعاد من قبل المسلم : قال أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « كان غلام يهودي يخدم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فمرض ، فأتاه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعودُه فقعد عند رأسه فقال له : أسلم . فنظر إلى أبيه وهو عنده ، فقال له : أطع أبا القاسم . فأسلم ، فخرج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو يقول : (الحمد لله الذي أنقذه بي من النار) »^(١)

(١) أخرجه البخاري ، كتاب المرضى، باب عيادة المشرك: ١٠ / ١١٩ ،

وأبو داود، كتاب الجنائز، باب في عيادة الذمي: ٣ / ١٨٥ ، واللفظ

لأبي داود.

قال الماوردي رَحِمَهُ اللهُ: « عيادة الذمي جائزة، والقربة موقوفة على نوع حرمة تقترن بها من جوارٍ أو قرابة »..^(١)

وقال الشوكاني رَحِمَهُ اللهُ: « وفي الحديث - أي حديث أنس الذي مر - دليل على جواز زيارة أهل الذمة ، إذا كان الزائر يرجو بذلك حصول مصلحة دينية كإسلام المريض . »^(٢)

ويرى ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ في زيارة المسلم للذمي إذا مرض أن فيها تأليفاً له إلى الإسلام.^(٣)



* وإذا مات غير المسلم شيّعه المسلمون مع أهل ملته جنباً إلى جنب : وقد شيّع أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أم الحارث بنت ابن أبي ربيعة حين ماتت وهي مشركة^(٤) ..

(١) انظر: فتح الباري : ج ١٠ ص ١٢٥ ، وسبل السلام : ج ٤ ص ١٥١٦

(٢) نيل الأوطار : ج ٨ ص ٦٨-٦٩ .

(٣) مجموع الفتاوى : ج ٢٤ ص ٢٦٥ .

(٤) انظر : المحلى لابن حزم : الجزء الخامس .



وفي صحيح البخاري أن النبي ﷺ مرت به جنازة فقام، ف قيل له: إنها جنازة يهودي. فقال: أليست نفساً^(١)..

وفي سنن أبي داود عن جابر قال: كنا مع النبي ﷺ إذ مرت بنا جنازة فقام لها، فلما ذهبنا لنحمل إذا هي جنازة يهودي، فقلنا: يا رسول الله! إنما هي جنازة يهودي، فقال: (إن الموت فرع فإذا رأيتم جنازة فقوموا)^(٢)



* وإذا مات لغير المسلم قريب يجد المسلم في وفود المعزّين، يعزّيه في من مات له ليخفف عنه مصابه، عشرة وصلة، وقد استحَب العلماء التعزية ولو كان ذمياً، وقالوا: إن عزّى مسلماً بمسلم، قال: أعظم الله أجرك، وأحسن عزاءك، وغفر لميتك..

(١) البخاري بفتح الباري، كتاب الجنازة: ج ٣ ص ٢١٤.

(٢) أبوداود، كتاب الجنائز، باب القيام للجنازة: ٣/ ٢٠٣.



وإن عَزَى مسلماً بغير مسلم، قال: أعظم الله أجرك،
وأحسن عزاءك..

وإن عَزَى غير مسلم بمسلم، قال: أحسن الله عزاءك،
وغفر لميتك ..

وإن عَزَى غير المسلم بأحدهم، قال: أخلف الله عليك..^(١)



* وإذا كان جاراً لمسلم يجد جاره المسلم يرعى جيرته،
ويسارع في صلته، ولا ينساه: عن مجاهد أن عبد الله بن عمرو
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ذُبِحَتْ لَهُ شاةٌ فِي أَهْلِهِ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: أَهْدَيْتُمْ لَجَارِنَا
الْيَهُودِي؟ أَهْدَيْتُمْ لَجَارِنَا الْيَهُودِي؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى
ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورِثُهُ)^(٢)



(١) انظر: فقه السنة: ١ / ٤٧٤.

(٢) الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في حق الجوار: ٣ / ٢٢٣.

* وإذا أهدى غير المسلم للمسلم لم يردّ عليه هديته، بل مقبولة عنده، تأليفاً لقلبه، وإرضاءً لشخصه، وصلة وبراً:

فعند أحمد والترمذي والبخاري وحسنه الترمذي عن عليّ رضي الله عنه قال : أهدى كسرى لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقبل منه، وأهدى له قيصر فقبل منه ، وأهدت له الملوك فقبل منها. وعند أبي داود عن بلال رضي الله عنه أن عظيم فدك أهدى للمسلمين كسوة وطعاماً فقبل الرسول صلى الله عليه وسلم منه.

وعند النسائي عن عبد الرحمن بن علقمة الثقفي رضي الله عنه أن وفد ثقيف أهدوا للرسول صلى الله عليه وسلم والمسلمين حين قدموا إبلاً فقبلها الرسول منهم .

وعند الشيخين عن أنس رضي الله عنه: أن أكيدر دومة أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم جبة سندس ... وغير هذا من الروايات الثابتة في ذلك كثير ..



* وإذا كان غير المسلم من أهله وأقاربه واصله بالخير والمعروف، ولا يقطع عنه صلته، وقد أوصى القرآن بذلك

فقال في الوالدين { وإن جاهدك على أن تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما وصاحبهما في الدنيا معروفًا } [لقمان: ١٥]

ولما قدمت أم أسماء بنت أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إليها في المدينة وهي مشركة راغبة في صلتها، سألت أسماء رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تقول له: يا رسول الله! إن أُمِّي قدمت علي وهي راغمة مشركة، أفأصلها؟ فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (نعم، فصلي أمك)^(١) فنزل قول الله تعالى { لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين } [الممتحنة: ٨]^(٢)

وفي صحيح البخاري أن عمر بن الخطاب رأى حُلَّةَ سِيرَاءٍ تباع، فقال: يا رسول الله! ابتع هذه والبسها يوم الجمعة وإذا جاءك الوفود. قال: إنما يلبس هذه من لا خلاق له، فأتى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ منها بحلل، فأرسل إلى عمر بحلة فقال: كيف

(١) أبوداود، كتاب الزكاة، باب الصدقة على أهل الذمة، برقم [١٦٦٨]

: ج ٢ ص ١٢٧ .

(٢) انظر: تفسير القرطبي: ٩ ج ١٨ ص ٥٣ .

ألبسها وقد قلت فيها ما قلت؟ قال: إني لم أعطكها لتلبسها، ولكن تبيعها أو تكسوها، فأرسل بها عمر إلى أخ له من أهل مكة قبل أن يسلم. ^(١)



* وإذا لقي المسلم غير المسلم الذي يعاشره ويسالمة؛ يبدؤه بالسَّلام ويبدؤهم بالسَّلام ، أما حديث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (لا تبدأوا اليهود والنصارى بالسَّلام ، وإذا لقيتم أحدهم فأطروهم إلى أضيقه) ^(٢) فقد خصَّه ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما وغيره إلى المحارب منهم لا المسالم ^(٣) ، محتجين بعموم قوله تعالى { وَقُولُوا لِلنَّاسِ حَسَنًا } [البقرة: ٨٣] وقوله تعالى { لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ

(١) البخاري، كتاب الأدب، باب صلة الأخ المشرك، برقم [٥٩٨١]:

ج ١٠، ص ٤١٤ بفتح الباري.

(٢) أخرجه الترمذي ، كتاب السير، باب ما جاء في التسليم على أهل

الكتاب، برقم [١٦٠٨]: ج ٣ ص ٢٢٢.

(٣) انظر: سبل السَّلام: ٤/ ١٣٧٧، نيل الأوطار: ٨/ ٦٦ - ٦٧، شرح

النووي لصحيح مسلم: ١٤/ ٣٦٩ - ٣٧٠، الزهد للإمام أحمد: ١٧٨.

يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبْرُوهُمْ وَتَقْسُطُوا إِلَيْهِمْ إِنْ اللَّهُ يَحِبُّ
 الْمَقْسُطِينَ } [الممتحنة : ٨] وَأَدْنَىٰ مَرَاتِبِ الْبِرِّ : السَّلامُ ، وَأَنَّ
 اللَّهُ تَعَالَىٰ حَصَرَ مَوَاطِنَ تِلْكَ الْمَعَامِلَةِ - مِنْ عَدَمِ الْبِرِّ مَعَهُمْ - فِي
 الْمَقَاتِلَةِ وَالْمَحَارِبَةِ مِنْ قَبْلِهِمْ فَقَالَ { إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ
 قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ
 إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ }
 [الممتحنة : ٩] [الممتحنة : ٩] .. وَأَيْضًا لِلْأَحَادِيثِ الْكَثِيرَةِ
 الْآمِرَةِ بِإِفْشَاءِ السَّلامِ وَإِلْقَائِهِ عَلَىٰ مَنْ عَرَفَتْ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ ..
 وَمِمَّنْ قَالَ بِأَنَّ غَيْرَ الْمُسْلِمِ يَبْدَأُ بِالتَّحِيَّةِ وَالسَّلامِ : أَبُو
 أَمَامَةَ ، وَابْنُ مُحِيرِيزٍ ، وَبَعْضُ الشَّافِعِيَّةِ وَبَعْضُ آخَرِ مَنْهُمْ كَرِهَهُ
 وَلَمْ يَحْرَمْهُ ..

وَكَانَ أَبُو أَمَامَةَ يَقُولُ : « إِنْ السَّلامُ أَمَانٌ لِأَهْلِ ذِمَّتِنَا ، تَحِيَّةٌ
 لِأَهْلِ دِينِنَا . » ^(١)

وَقَالَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ مِنْهُمْ : عُلُقْمَةٌ ، وَالنَّخْعِيُّ : يَجُوزُ
 ابْتِدَاؤُهُمْ بِالسَّلامِ لِلزَّرُورَةِ وَالْحَاجَةِ ..

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي كِتَابِ الزَّهْدِ : ص ١٧٨ .

قلت : ولا شك أن من الحاجات تأمين العباد والبلاد،
واستتباب الأمن، والاستقرار، حتى يتمكن الناس من الدعوة
والتمكين لها ، وفي حديث البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً : (أفسوا
السلام تسلموا) ^(١)

وقال الأوزاعي : « إن سَلَّمْتَ فقد سَلَّمَ الصالحون - أي
من الأمة خاصة سلفنا - وإن تركت فقد ترك الصالحون. » ^(٢)



(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد، وصححه ابن حبان ، ولأبي الدرداء
مثله عند الطبراني ويشهد لحديث البراء ، انظر: فتح الباري : ج ١١
ص ١٨ .

(٢) انظر: نيل الأوطار : ج ٨ ص ٦٦ - ٦٧ .

ثانيًا: السَّلامُ الشَّخصي:

* وغير المسلم في المجتمع الإسلامي يؤمن على نفسه وماله وعرضه وحياته كلها ، فيتمتع بحماية الدولة الإسلامية وحماية المسلمين من العدو الخارجي ومن الظلم الداخلي حتى ينعم بالأمان والاستقرار، وقد أجمعت الأمة على أنه من كان في الذمة وجاء أهل الحرب يقصدونه وجب على المسلمين الخروج لقتالهم بالكراع والسلاح والموت دون ذلك.^(١)

وكان النبي ﷺ يحذّر المسلمين من إيذاء غيرهم، وينذرهم من أن تحثهم نفوسهم بظلمهم، فيقول: (من آذى لي ذمياً فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله)^(٢) .. وكما يقول النبي ﷺ: (من آذى ذمياً فأنا خصمه، ومن كنت خصمه خصمته يوم القيامة)^(٣) ..

(١) حكى الإجماع ابن حزم، ونقله عنه القرافي في الفروق: ٣ / ١٤ .

(٢) أخرجه الطبراني بإسناد جيد.

(٣) أخرجه الخطيب بإسناد جيد. وأشار السيوطي في الجامع الصغير من

حديث البشير النذير (ج ٢ ص ٤٧٣) إلى أن سنده حسن .

ويا ويل من كان رسول الله ﷺ خصيمه يوم القيامة ..

يقول الإمام القرافي رَحِمَهُ اللهُ في كتابه الفروق: «عقد الذمة يوجب حقوقاً علينا لهم، لأنهم في جوارنا وفي خفارتنا، وذمة الله تعالى وذمة رسوله ﷺ ودين الإسلام، فمن اعتدى عليهم ولو بكلمة سوء أو غيبة في عرض أحدهم أو نوع من أنواع الأذية أو أعان على ذلك؛ فقد ضيَّع ذمة الله تعالى وذمة رسوله ﷺ وذمة دين الإسلام، وكذلك حكى ابن حزم في مراتب الإجماع له أن من كان في الذمة وجاء أهل الحرب إلى بلادنا يقصدونه وجب علينا أن نخرج لقتالهم بالكراع والسلاح ونموت دون ذلك صوناً لمن هو في ذمة الله تعالى وذمة رسوله ﷺ فإن تسليمه دون ذلك إهمال لعقد الذمة، وحكى في ذلك إجماع الأمة، فعقد يؤدي إلى إتلاف النفوس والأموال صوناً لمقتضاه عن الضياع إنه لعظيم...»^(١)

(١) انظر: الفروق للقرافي: ج ٣ ص ١٤-١٥ .

فغير المسلم في دار الإسلام ودولته ومجتمع المسلمين
يسلم من الاعتداء عليه، فيعيش مطمئناً على سلامته وحمايته
من أي اعتداء، ولقد رأينا كيف أن النبي الكريم **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**
يحميهم ويمنع الظلم عنهم .

وقد حافظ على هذا المبدأ وهذه العلاقة المسلمون من
بعده **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** رعاة ورعية، حكاماً وشعباً..

فهذا عمر بن الخطاب **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** يوصي في آخر أيامه بأهل
الذمة يقول : «أوصي الخليفة من بعدي بأهل الذمة خيراً، أن
يوفي بعهدهم وأن يقاتل من ورائهم، وأن لا يكلفهم فوق
طاقتهم» ^(١).

وروى الطبري في تاريخه أن عمر **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قال لوفد
البصرة: «لعل المسلمين يفضون إلى أهل الذمة بأذى؟ فقالوا:
ما نعلم إلا وفاء..» ^(٢)

(١) أحكام الذميين والمستأمنين، د. عبد الكريم زيدان: ص ٧٥، عن الخراج
ليحيى بن آدم: ص ٧٤.

(٢) تاريخ الطبري: ج ٤ ص ٢١٨، وانظر: أحكام الذميين والمستأمنين: ص ٧٦.

وهذا علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يعلن مساواة غير المسلم المسلم والمساالم والمعاهد والمستأمن والذمي جميعاً للمسلمين في حرمة المال والنفس فيقول: «إنما قبلوا عقد الذمة لتكون أموالهم كأموالنا، ودماؤهم كدمائنا ..»^(١)

شواهد أخرى من التاريخ:

ولقد حفل تاريخ المسلمين - فوق ما ذكرنا - بالشواهد الفذة في معاملة غير المسلمين وإنصافهم لهم من أنفسهم ، ودرء الأذى عنهم ولو كان الطرف فيه والياً أو أميراً أو كان خلية المسلمين نفسه، تأميناً لأنفسهم وأموالهم وأولادهم ومحافضة لكرامتهم ، بعكس ما كان يلاقيه المسلمون - وما زالوا - في مجتمعات غير المسلمين ، بشهاداتهم وتقريراتهم.. قال ميشو في تاريخ الحروب الصليبية : « لما استولى عمر على مدينة أورشليم، لم يفعل بالمسيحيين ضرراً مطلقاً،

(١) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني : ج ٧ ص ١١١ .

ولكن لما استولى عليها المسيحيون، قتلوا المسلمين، ولم يشفقوا، وأحرقوا اليهود إحراقاً» ^(١).

ويشهد البطريق [عيشو يابه] الذي تولّى منصبه سنة ٦٤٧-٦٥٧ هـ بأن « العرب الذين مكنهم الرب من السيطرة على العالم يعاملوننا كما تعرفون ، إنهم ليسوا أعداءً لنصرانية ... ويوقرون قديسنا وقسيسنا ، ويمدون يد المعونة إلى كنائسنا وديننا.. » ^(٢)

ويقول الحبر ميشون: «مما يؤسف له أن المسلمين هم الذين كانوا يبدؤن المسيحيين بالمسالمة وحسن المعاملة، مع أن المسالمة هي منبع الخير بين الأمم بعضها وبعض ولقد أيقنت من تتبعي للتاريخ أن معاملة المسلمين للمسيحيين تدلّ على ترفع في المعاشرة عن الغلظة، وتدلّ على حسن مسايرة ولطف مجاملة، وهو إحساس لم يشاهد في غير

(١) انظر : سماحة الإسلام ، د. أحمد محمد الحوفي : ص ١١٥ ، نقلاً عن

الإسلام للكونت هنري كاستري .

(٢) المراجع السابقة .

المسلمين إذ ذاك، خصوصاً أن الشفقة والرحمة والحنان كانت أمارات ضعف عند الأوربيين، وهذه حقيقة لا أرى وجهاً للطعن فيها .. « اهـ^(١)

والعدل ما شهدت له الأعداء ..

ونتوَّج شهادات غير المسلمين هذه بشواهد من التاريخ الإسلامي يوقن بها العقل الراجح في أنه لا خير إلا في مجتمع الإسلام وحياة القرآن ليصم المرجفون في المدائن المرتزة العاملون لحساب أعداء الإسلام من بني جلدتنا، الماشون في الناس يقولون: إن تطبيق الشريعة الإسلامية ستجعل من غير المسلمين أناساً من الدرجة الثانية ..

من هذه الشواهد نذكر ما يخصّ الولاية دون العامة ليُعلم مدى سماحة الإسلام، ودرجة عدل أهله ..

◆ فعمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يسجل للتاريخ أروع المواقف في إقامة العدل، ويعطي القدوة من نفسه لغير

(١) سماحة الإسلام نفسه: ص ١١٥-١١٦، نقلاً عن الإسلام للكونت

المسلم، فيطمئن هذا لدين الحق، ويسعد في ظلال شرعه،
وأحكامه، وحُكَّامه - وإن لم يؤمن بعد... -

ضرب ابنُ عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهو وال على مصر
ابناً لقبطي من أقباط مصر بالسوط وهو يقول: «أنا ابن
الأكرمين. فأتى القبطي عمر بن الخطاب أمير المؤمنين يشتكي
واليهم عمرو بن العاص، قال أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كنا عند عمر بن
الخطاب إذ جاءه رجل من أهل مصر، فقال: يا أمير المؤمنين!
هذا مقام العائذ بك! قال: وما لك؟ قال: أجرى عمرو بن
العاص بمصر الخيل، فأقبلت فرسي، فلما رآها الناس قام
محمد بن عمرو فقال: فرسي ورب الكعبة، فلما دنا مني
عرفته، فقلت: فرسي ورب الكعبة، فقام إليّ يضربني بالسوط
ويقول: خذها وأنا ابن الأكرمين. وبلغ ذلك عمراً أباه، فخشى
أن آتيك فحبسني في السجن، فانفلت منه، وهذا حين أتيتك.
فوالله ما زاد عمر على أن قال له: اجلس، ثم كتب إلى عمرو
بن العاص: إذا جاءك كتابي هذا فأقبل وأقبل معك بابنك

محمد، وقال للمصري: أقم حتى يأتيك، فدعا عمرو وابنه فقال:
أحدثت حدثاً؟ أجنيت جناية؟ قال: لا.؟ قال: فما بال عمر
يكتب فيك؟ فقدما على عمر. قال أنس: فوالله إنا عند عمر،
إذا نحن بعمر و قد أقبل في إزار ورداء، فجعل عمر يلتفت هل
يرى ابنه، فإذا هو خلف أبيه، فقال: أين المصري؟ قال: ها
أنذا، قال دونك الدرة فاضرب بها ابن الأكرمين، فضربه حتى
أثخنه ونحن نشتهي أن يضربه، فلم ينزع حتى أحببنا أن ينزع
من كثرة ما ضربه، وعمر يقول: اضرب ابن الأكرمين، ثم قال:
أجلها على صلعة عمرو، فوالله ما ضربك إلا بفضل سلطانه،
قال: يا أمير المؤمنين قد استوفيت واشتفيت، وقد ضربت من
ضربني، فقال: أما والله لو ضربته ما حلنا بينك وبينه حتى تكون
أنت الذي تدعه، ثم قال عمر: أياه عمرو! متى استعبدتم الناس
وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً؟؟ فجعل يعتذر ويقول: إني لم

أشعر بهذا، ثم التفت عمر إلى المصري فقال: انصرف راشداً،
فإن رابك ريب فاكتب إليَّ»^(١).

ومن العجيب أن كل من حضر هذا الحادث كان قد وجد
في نفسه من فعل ابن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وكان يحب
أن يضربه القبطي المصري، كما يقول أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فضربه
حتى أثخنه ونحن نشتهي أن يضربه» .. انتصاراً للمظلوم ولو
كان من غير المسلمين، وردعاً للظالم وعدم الوقوف معه ولو
كان من قادة المسلمين ..

◆ وهذا علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يعطي القدوة من
نفسه لغير المسلم وهو أمير المؤمنين، ولا ينتصر لنفسه، ولا
تأخذه العزة بالسلطان، مما دعا غير المسلم أن ينضم إلى هذه
الأمّة راضياً راغباً معلناً إسلامه ..

(١) انظر: تاريخ عمر بن الخطاب، لابن الجوزي، دارالرائد العربي،

بيروت، ط. ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م: ص ٩٣ - ٩٤، كنز العمال: ج ٤

ص ٤٢٠، وحياة الصحابة: ج ٢ ص ٧٤.

فقد حكى التاريخ روعة موقفه من النصراني الذي أخذ درعه، فاحتكما إلى قاضي المسلمين فيحكم قاضي المسلمين للنصراني على أمير المؤمنين ..

والقصة: أن علياً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وجد درعه عند رجل نصراني، فأقبل به إلى شريح [القاضي] يخاصمه، فقال: هذا الدرع درعي ولم أبع ولم أهب، فقال شريح للنصراني: ما تقول فيما يقول أمير المؤمنين؟ فقال النصراني: ما الدرع إلا درعي، وما أمير المؤمنين عندي بكاذب. فالتفت شريح إلى عليّ فقال: يا أمير المؤمنين! هل من بينة؟ فضحك عليّ وقال: أصاب شريح، ما لي بينة، فقضى شريح بالدرع للنصراني، فأخذه النصراني ومشى خُطاً ثم رجع فقال: أما أنا فأشهد أن هذه أحكام الأنبياء، أمير المؤمنين يدنيني إلى قاضيه يقضي عليه، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، الدرع والله درعك يا أمير المؤمنين، اتبعت الجيش وأنت منطلق إلى صفين فخرجت من بعيرك الأورق. فقال عليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أما إذ

أسلمت فهي لك ، وحمله على فرس .^(١) .. فهل بعد هذا من تعليق؟؟ ..

والحمد لله رب العالمين ...

ثالثاً: السَّلام السِّيَاسِي :

وغير المسلم في دولة المسلمين - إن كان مسالماً معاوفاً - يجد نفسه متمتعاً بكافة ما للمسلم ، فلا يمنع من وظيفة يقتات منها ، ولا من عمل يعول به نفسه وأهله ، ولا يصادر له رأي أو فكر أحب أن يساهم به في توجيه سياسة الدولة ، وإدارة شؤون البلاد أو في حكمها ، ولكن لا يترك إن سعى بالتفتيت أو التخريب ، أو خرج باغياً ، كما لا يترك المسلم إن فعل ذلك .. فشتى وظائف الدولة يجوز أن يتولاها غير المسلم المعاهد والذمي مشاركاً في تحمل أعباء الدولة وتسيير دفتها ،

(١) القصة في : البداية والنهاية لابن كثير : ج ٨ ص ٤ - ٥ ، وحلية الأولياء

لأبي نعيم : ج ٤ ص ١٣٩ ، وانظر : كنز العمال : ج ٤ ص ٦ ، وحياة

الصحابه : ج ١ ص ١٨٤ - ١٨٥ .

إلا ما اختص بها المسلم من وظائف ، لأن الوظائف على نوعين في نظر الشرع: وظائف عادية ووظائف عقدية، فما كان من قسم الوظائف العقدية فيختص بتوليها المسلم، لأنها وظائف مصبوغة بالدين وتخضع لديانة من يتولاها، كالإمامة، والإمارة على الجهاد، والأوقاف ونحوها ، أما الوظائف العادية أو التنفيذية فهي خاضعة للكفاءة أكثر من الديانة ، وبحسب الكفاءة يعطاها الفرد في الدولة مسلماً كان أو غير مسلم ..

أما الاستدلال على عدم جواز تولي غير المسلم في الدولة الإسلامية آية وظيفة بقوله تعالى { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا مَا عَنِتُمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صدورهم أكبر } [آل عمران: ١١٨] فغير مسلم به، لأن الآية قيدت من يمنع من توليته ، وأنه من بدت البغضاء منه وظهرت عداوته للمسلمين من حاله، أمّا من لم تعرف لهم عداوة أو تظهر منهم البغضاء والحقد للمسلمين؛ فلا تمنع الآية من اتخاذهم بطانة ، وقد نص

فقهاء السياسة الشرعية على جواز تقليد الذمي وزارات التقليد، وما دونها من الوظائف العليا كالخزانة وجباية الضرائب والجزية والخراج، وغير ذلك من الوظائف.^(١)

وقد ولَّى حكام الدولة الإسلامية على مرِّ عصورها غير المسلمين - ممن سالم ولم يعادي أو يظهر العداوة والبغضاء للمسلمين - شتى الوظائف بما فيها الوظائف العليا والقرية من اتخاذ القرار وتصريف الشؤون ووضع السياسات، إما لكفاءاتهم، أو تأليفاً لهم إلى الإسلام، أو رعاية للمصلحة العامة للبلاد والدعوة.. ومعلوم في القواعد الفقهية أن تصرف الإمام والحاكم منوط برعاية المصلحة العامة، فأينما كانت المصلحة العامة - بلا معارض من مفسدات مساوية أو راجحة - فيجب أن ينيط الحاكم تصرفه وسياسته، ومن ذلك إن رأى أحداً من غير المسلمين كَفِيًّا، أو يحقق للدولة والدعوة

(١) ينظر: الأحكام السلطانية للماوردي: ص ٢٤-٢٥، و١٢٦، والأحكام

السلطانية لأبي يعلى الفراء: ص ١٢٤، وانظر: أحكام الذميين

والمستأمنين في دار الإسلام، د. زيدان: ص ٦٨-٦٩.

مصلحة راجحة، أو يدراء - بتوليهِ وظيفة مهما كان قدرها - مفسدة وضرراً عن الأمة أو الدولة أو الدعوة ؛ فلا يتردد في ذلك الحاكم الصالح.. وهكذا كان حكام المسلمين أيام التمكين والقوة ، فمن باب أولى هذه السنين ..

◆ فعمربن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ اصطنع بعض سبي

قيسارية وجعلهم في الكتاب والأعمال للمسلمين.^(١)

◆ وكان لمعاوية بن أبي سفيان كاتب نصراني اسمه

سرجون.. كما كان طبيبه الخاص نصراني هو ابن أثال وقد

كافأه معاوية بوضع الخراج عنه وولاه خراج حمص.^(٢)

◆ واتخذ أبو موسى الأشعري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كاتباً

نصرانياً..^(٣)

(١) فتوح البلدان ، للبلاذري : ص ١٤٧ .

(٢) انظر: تاريخ الطبري : ج ٦ ص ١٢٨ ، وأحكام الذميين والمستأمنين :

ص ٧٠ .

(٣) انظر: عيون الأخبار : ج ٢ ص ٤٣ .

◆ وكان لعبد الملك بن مروان كُتَّاب من الروم وله كاتب

يقال له سرجون .^(١)

◆ وعهد سليمان بن عبد الملك بالإشراف والنفقة على

بنائه وبناء مسجد الجماعة في بلدة الرملة في فلسطين إلى كاتب

نصراني يقال له البطريق ابن النقا.^(٢)

وهكذا استمر الحال في عهود الإسلام وتحكيم

الكتاب.^(٣)

* والحاكم المسلم يراعي شعور غير المسلمين حتى لا

يروا في أنفسهم انتقاصاً لهم من قبل المسلمين، وحتى لا يظنوا

أنهم درجة دنيا في البشرية وإن في نظر المسلمين وقد أكرمهم

الله تعالى كما أكرم المسلمين بآدميتهم جميعاً فقال تعالى

{وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنْ

(١) فتوح البلدان : ص ١٩٦-١٩٧ .

(٢) أحكام الذميين : ص ٧٠ ، عن فتوح البلدان : ص ١٩٥ .

(٣) راجع في : أحكام الذميين والمستأمنين : ٦٩-٧٢ ، سماحة الإسلام ،

د. أحمد محمد الحوفي : ص ٩٥ .

الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلاً} [الإسراء:

٧٠].. ولذلك نجد أن حكام المسلمين من رعييل سلفنا الأول - ممن يقتدى بهم بلا خلاف - كانوا يراعون هذا الأمر، تطيباً لخاطر غير المسلم، وتأليفاً لهم ، وتطميناً لمقامهم بين المسلمين وفي ظل عدلهم وسماحتهم ..

فهذا عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يزور الشام وعليها أبو عبيدة بن الجراح رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فينما هو يسير إذ لقيه المقلسون من أهل أذرعات بالسيوف والريحان، فقال عمر: مه! امنعوهم، فقال أبو عبيدة: يا أمير المؤمنين! هذه سنتهم، وإنك إن منعتهم منها يروا في نفسك نقضاً لعهدهم، فقال: دعوهم^(١) فلا مانع إذن أن يطيب الحاكم المسلم خاطر غير المسلمين بما لا يحرم قطعاً، ما دام يرى أن في ذلك تأليفاً لهم، وتطميناً لقلوبهم أنه ببرهم قائم وبالإقسط لهم مستمر، ليعيشوا بين المسلمين في سلام ووئام ..

رابعاً : السَّلام الدِّيني :

وغير المسلم في دولة الإسلام يسلم له دينه من الإكراه والتعسيف، ومن ترغيبه عنه إرغاماً وإكراهاً، وهو لا يريد ولا يرضى، وليس في دين الإسلام أن يُكرَهَ النَّاسُ على دخوله أو الالتزام به وإن كانوا تحت أحكامه، خاضعين لدولته، ولكن يُترك له دينه وملته إن شاء التزم بها، وأقام حياته على تعاليمها في نفسه وأسرته ومجتمعه الخاص، دون المساس بالإسلام إهانة أو سخرية، أو نحو ذلك..

ولقد آمن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وسلف الأمة غير المسلمين أينما حلُّوا وأينما دخلوا عليهم فتحاً أو صلحاً أمّتهم على دينهم وملتهم وشرائعهم..

ففي كتاب عمر لأهل أيليا [أي بيت المقدس] سنة [١٥هـ]:

((بسم الله الرحمن الرحيم. هذا ما أعطى عبد الله عمر أمير المؤمنين أهل أيليا من الأمان: أعطاهم أماناً لأنفسهم وأموالهم، ولكنائسهم وصلبانهم، وسقيمتها وبريئتها وسائر

ملتها. إنه لا تسكن كنائسهم ولا تهدم، ولا يتنقص منها ولا من حيزها، ولا من صليهم ولا من شئ من أموالهم، ولا يكرهون على دينهم، ولا يضار أحد منهم....))^(١)

وفي كتاب سويد بن مقرن رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لأهل جرجان سنة ١٨ هـ: ((ولهم الأمان على أنفسهم وأموالهم ومللهم وشرائعهم...))^(٢)

وفي كتاب عتبة بن فرقد لأهل آذربيجان سنة ١٨ هـ: ((هذا ما أعطى عتبة بن فرقد عامل عمر بن الخطاب أمير المؤمنين أهل آذربيجان: سهلها وجبلها وحواشيها وشفارها وأهل مللها كلهم، الأمان على أنفسهم وأموالهم ومللهم وشرائعهم...))^(٣)

وفي كتاب النعمان بن مقرن لأهل ماه بهراذان (سنة ١٩ هـ):

(١) مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة، د. محمد

حميد الله: ص ٤٨٨، دار النفائس، ط. ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.

(٢) المرجع نفسه: ص ٤٤٤.

(٣) المرجع نفسه: ص ٤٤٥ - ٤٤٦.

((أعطاهم الأمان على أنفسهم وأموالهم وأرضيهم، لا يغيّرون عن ملة، ولا يحال بينهم وبين شرائعهم...))^(١)

وفي كتاب حذيفة بن اليمان لأهل ماه دينار :

((بسم الله الرحمن الرحيم. هذا ما أعطى حذيفة بن اليمان أهل ماه دينار: أعطاهم الأمان على أنفسهم وأموالهم وأرضيهم، لا يغيّرون عن ملة، ولا يحال بينهم وبين شرائعهم...))^(٢)

وكاتب خالد بن الوليد - على عهد أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بلاد عانات وأهل النقيب والكوائل وقرقسيا:

((على أن لا يهدم لهم بيعة ولا كنيسة، وعلى أن يضربوا نواقيسهم في أي ساعة شاءوا من ليل أو نهار إلا في أوقات الصلوات، وعلى أن يخرجوا الصليبان في أيام عيدهم...))^(٣)

(١) المرجع السابق : ص ٤٤٠ .

(٢) المرجع نفسه : ص ٤٤١ .

(٣) المرجع نفسه : ص ٣٨٧ - ٣٨٨ .

وهذه الأقاليم جميعها دخلت الإسلام رغبة واختياراً
واقتناعاً كما يعلم الناس ..

وقد سندهم القرآن بتوجيهه حيث قال تعالى { **أَفَأَنْتَ**
تَكْرَهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ } [يونس: ٩٩] .. وقال
سبحانه { **لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ** } [البقرة: ٢٥٦] .. والأمة مجمعة
على أنه لا يكره أحد على اختيار الإسلام اعتقاداً وعبادة،
والدلالة على ذلك من جهتين :

من جهة القياس: وهو أنه لو كانت كلمة الدين هنا تعني
الاعتقاد فمن باب أولى أن لا يكرهوا على الأحكام العملية
والعبادية ..

ومن جهة النص : وهو أنه لو كانت كلمة الدين تعني العبادة
والأحكام العملية ؛ فهو إذن نص على عدم إلزام غيرنا بأحكام
شريعتنا .

وكذلك القرآن يرشد نبيه **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ومن خلفه داعياً
إلى هذا النوع من الإجراء الدعوي فيقول له ص وللأمة { **فَإِنْ**

جاؤوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم ، وإن تعرض عنهم فلن
يضررك شيئاً ، وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط إن الله يحب
المقسطين} [المائدة: ٤٢] .. وهي المشهورة بآية التخيير ..

وقد قال مالك، والشافعي، وإبراهيم النخعي، والشعبي،
وعطاء، وابن جريج، وعمرو بن شعيب، وقتادة، وأبو ثور،
والرازي، وأبوبكر بن الأصبم، وأبو مسلم، والقرطبي،
والطبري، وابن تيمية في فتاواه، وغيرهم من أهل العلم، على
أن التخيير باق مستمر لحكام المسلمين بين الحكم بين غير
المسلمين وبين الإعراض عنهم .

وحتى الذين رأوا أن الآية منسوخة وأنه يجب على
المسلمين الحكم بين غير المسلمين بشريعة الإسلام ؛
اشترطوا أن يتم ذلك إذا تراضوا بحكمنا واختاروه وجاءوا
إلينا يطلبون حكم الإسلام ، وإلا فلا إلزام لهم بأحكام ديننا..

قال الزهري - وهو ممن قال بالنسخ - : «مضت السنة أن
يرد أهل الكتاب في حقوقهم ، ومعاملاتهم ، وموارثهم إلى أهل

دينهم ، إلا أن يأتوا راغبين في حكم الله ، فيحكم بينهم بكتاب

الله .. » ^(١)

وقال أبو حنيفة - وقيل أنه من أصحاب النسخ - : « لا يحكم بينهم ما لم يتراضوا بحكمنا... »

وقال: إذا جاءت المرأة والزوج فعليه أن يحكم بينهما بالعدل، وإن جاءت المرأة وحدها ولم يرض الزوج لم يحكم .. » ^(٢)

وكتب عمر بن عبد العزيز إلى عدي بن عدي: « إذا جاءك أهل الكتاب فاحكم بينهم .. » ^(٣)

وهذا الذي نصّت عليه الآية حيث شرطت الحكم بينهم إذا جاءوا طالبين حكم الإسلام فقالت: **{ فَإِنْ جَاءُوكَ }**

(١) تفسير القرطبي : ج ٦ ص ١٨٥ ، والاستذكار لابن عبد البر : ج ٢٤ ص ١٤ .

(٢) المرجع نفسه ، والاستذكار : ج ٢٤ ص ١٥ ، وانظر : الكشف للزمخشري : ج ١ ص ٣٣٩ .

(٣) تفسير الطبري : ج ٦ ص ١٥٩ .

وهذا الذي يوافق ما كان عليه الرسول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، حتى حادثة الحكم بين اليهود وإقامة حد الزنا عليهم ؛ كان بعد مجيئهم إليه وسؤالهم حكم الله ، وجل الروايات تذكر مجيئهم أو سؤالهم أو استفتاءهم له **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**..^(١) وما لم يذكر ذلك

-
- (١) حديث ابن عمر قال : أتى رسول الله ص يهودي ويهودية قد زنيا .. وحديث مالك عن نافع عن ابن عمر أن اليهود أتت إلى رسول الله ص بهما - كلاهما في مسلم .. وحديث أبي داود وابن ماجه عن جابر بن عبد الله أن أهل فدك كتبوا إلى ناس من يهود المدينة أن سلوا محمداً عن ذلك .. وعن ابن عباس أنهم أتوه - ص - في امرأة منهم زنت يسألونه عن عقوبتها .. انظر : صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب الرجم في البلاط، برقم [٦٨١٩] ج ١٢ ص ١٢٨. مسلم ، كتاب الحدود، باب رجم اليهود ، أهل الذمة في الزنى، برقم [٢٦] : ج ١١ ص ٢٠٦ - ٢٠٩ . أبو داود، كتاب الحدود، باب في رجم اليهوديين، بالأرقام [٤٤٤٦ - ٤٤٥٥] : ج ٤ ص ١٥٣ - ١٥٧ . ابن ماجه ، كتاب الحدود، باب رجم اليهودي واليهودية، بالأرقام [٢٥٥٦ - ٢٥٥٨] : ج ٢ ص ٨٥٤ - ٨٥٥ . روح المعاني للآلوسي : ج ٦ ص ١٣٨ ، تفسير الطبري : ج ٦ ص ١٥٦ - ١٥٧ ، كتاب الأم للشافعي : ج ٧ ص ٤٣ ، فتاوى ابن تيمية : ج ٢٨ ص ١٩٧ .



فيه من الروايات تفسر بما ذكر .. وفي الآية السابقة لآية التخيير
تفسير أكد وهو قوله تعالى { سماعون للكذب سماعون لقوم
آخرين لم يأتوك ، يحرفون الكلم من بعد مواضعه يقولون إن
أوتيتم هذا فخذوه وإن لم تؤتوه فاحذروا } [المائدة: ٤١] ..
وفي هذا دليل على أنهم حكموه ..^(١)



(١) انظر: تفسير القرطبي : ج ٦ ص ١٨٧ ، وراجع الاستذكار، لابن عبد

البر: ج ٢٤ ص ١٩ .



السَّلامُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ
تَرْجُمَةُ صَادِقَتَيْنِ لِقَائِ الْمَجْمَعِ الرَّاشِدِ



الفصل السابع

سلام المجتمع الدوليّ

سَلامُ الْمُجْتَمَعِ الدَّوْلِيِّ

السلام الدولي هو ما يصطلح عليه بعض المفكرين وفقهاء القانون الدولي بالسلام العالمي ..

والسلام العالمي معناه: نبذ الخصومات بين الشعوب والجماعات وقيام العلاقات بينها على أساس من الاستقرار والطمأنينة. ^(١)

فأين موقف الإسلام من هذا السلام العالمي؟؟..

إن القرآن الكريم بمنهاجه الأقصد وإرشاده الأسد قد جعل الأصل في العلاقات الإنسانية بين الدول أن تقوم على السلم، ويعتبر الحرب ضرورة تقتضيها المحافظة على السلام ذاته لا للغلب أو المخالفة في الدين المحافظة على السلم من



الإعتداء عليه، أو التقويض لأسبابه وأركانه، أو تعطيل مقوماته، أو الحدّ من بقائه واستمراره .

السلم هو الأصل لأن الله تعالى لم يجعل للمسلمين على غيرهم سبيلاً طالما يلقون إليهم بالمودّة والسلام ويكفون أيديهم ولم يقاتلوهم، يقول تعالى { .. فَإِنْ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يقاتلوكم وألقوا إليكم السلم فما جعل الله لكم عليهم سبيلاً } [النساء : ٩٠] .. ولأن الله تعالى لم يمه المسلمين أن يبروا الكافرين والمشركين ما داموا لم يقاتلوهم في الدين ولم يخرجوهم من أوطانهم وديارهم بالإعتداء أو الإستعمار أو الغزو قال تعالى { لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم } [الممتحنة : ٨] .

وبذلك يتضح أن السلم هو القاعدة وهو المطلوب والمنشود وأن الحرب طارئاً لضرورة والسعي لها اتباع لخطوات الشيطان .



وهذا هو الأمر الذي قرره فقهاء القانون الدولي حيث يقولون (الحالة الطبيعية بين الدول هي السلام ، والحرب حالة وقتية عارضة مهما كان سببها)^(١)

وإننا لو تناولنا - في هذا المبحث - الحرب وأسبابها ودوافعها لأتضح جلياً أن السلم هو الأصل في منظور الإسلام وأن الحرب لا يلجؤ إليها إلا اضطراراً والأشياء تتميز بأضدادها .. والحرب ضد السلام..

أسبابُ للحَرْبِ يرفضها الإسلام:

١- من الحروب التي يرفضها الإسلام ، الحرب التي تثيرها القومية أو العنصرية - كحروب القوميات والعنصرية التي تكوي جسد الأمة في حاضرننا، و يصلّي جمرها العالم اليوم...-

هذه الحروب يرفضها الإسلام، لأن الناس (في الإسلام) من عنصر واحد ومن أصل واحد، وكلهم من نفس واحدة، فلا



فضل لأحمر على أسود، ولا أبيض على أصفر، ولا غني على فقير، ولا عربي على عجمي . فإن كانوا كلهم من نفس واحدة وعنصر واحد؛ فكيف يكون لعنصر بعينه الخيرية والأفضلية وحق التسلط والتعالي على العناصر الأخرى والقوميات من دونها؟؟..

وقد نبّه رب العزة إلى هذا المرجع الواحد فقال {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً} [النساء: ١] .. وما جعل الناس شعوباً وقبائل إلا ليشمر الألفة والأنس بين الناس قال تعالى {يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ اتِّقَاكُمْ } [الحجرات : ١٣] .

٢ - والإسلام يرفض أيضاً الحروب التي تبعثها المظالم والمنافع التي لا تجلب للدعوة خيراً ولا تدرء عنها شراً - كحروب الإستعمار التي استهدفت استئثار خيرات البلاد والبحث عن تسويق لمنتجاتها ومصنوعاتها . وهذا ما حذر

منه الله تعالى المؤمنين به فقال لهم {ولا تكونوا كالتي نقضت غزلها من بعد قوة أنكاثاً تتخذون أيمانكم دخلاً بينكم ، أن تكون أمة أربى من أمة...} [النحل : ٩٢].

٣- والإسلام كذلك يرفض الحروب التي تنشب للتعصب للأديان والملل - كالحروب الطائفية والدينية - فما كان اختلاف الدين يوماً [بمجردة] سبباً للحرب ، ولا كان الكفر [بذاته] علة للقتال ، وقد نصّ الفقهاء على ذلك حيث قالوا: ((الكفر من حيث هو كفر ليس علة لقتالهم))^(١).. ولو كان الكفر [من حيث هو كفر] سبباً للقتال ما ترك كافر أو مشرك حياً في مجتمع إسلامي أو دولة إسلامية ، ولو كان اختلاف الدين علة للحرب بمجردة ؛ ما عاش غير مسلم بين المسلمين ، ولبادروا بقتله وإبادته ، ولكن المسلمين - على مرّ التاريخ الشاهد بعدلهم - كانوا حماة المضطهدين والمستضعفين من غير المسلمين ، بل نالهم من المسلمين البر والإقسط والإحسان ،



وفي القرآن تأكيد ذلك عند قوله تعالى { لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين } [الممتحنة: ٨] ..

أَسْبَابُ الْحَرْبِ الشَّرْعِيَّة:

فالإسلام لا يقرّ حرباً ولا يخوضها إلا لأسباب ودوافع ودوافع لو نظر إليها المنصف الباحث للحق؛؛ لرأى من ورائها السلام يستغيث..

كذلك يمكننا أن نقول: إن كل الأسباب والدوافع الموجبة للحرب - في نظر الإسلام - إنما هي في حقيقتها من أجل أن لا يقع انتهاك للأعراف الإنسانية ، واعتداء على السلام الاجتماعي الذي يسعى الإسلام لإيجاده وإقامته ، مما أوجب على المسلمين خوضها لصيانة الأعراف والنظم الحقّة الداعية لإحلال السلام حتى يتنسّم الناس عبير الأمن والاستقرار والسلام.



① أَوَّلُ تِلْكَ الْأَسْبَابِ: الحرب المفروضة لنصرة المظلوم والمستضعف ، لرد الظلم عنهم وحماية كرامة الإنسان من الاستضعاف والاضطهاد، قال تعالى { **أُذْنٌ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ** } [الحج: ٣٩] .. وقال سبحانه { **وَمَالَكُمْ لَا تِقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ الَّذِينَ يَقُولُونَ : رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا ، وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا** } [النساء: ٧٥].

② وِثَانِي تِلْكَ الْأَسْبَابِ : الحروب التي تنشب من أجل حماية حرية العقيدة وانتشار الدعوة ، ولمنع الفتنة في الدين، قال تعالى في سورة البقرة [١٩٣]: { **وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ ، فَإِنْ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ** }. وقال في سورة الأنفال [٣٩]: { **وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ ، فَإِنْ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ** } ..



③ وثالث الأسباب المبيحة للحرب في الإسلام: الحرب

التي تقوم لدفع العدوان على المسلمين وديارهم وأموالهم ،
ونصرةً للمسلمين أينما كانوا ، ولو في ديار الكفر أقلية
مضطهدة استنصروا المؤمنين، عندئذ يجب نصرتهم وإعلان
الجهاد نصرة لهم ولرفع الظلم عنهم إن كان واقعاً..

أما عن دفع العدوان الواقع على المسلمين فقد قال تعالى
{ فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم }
[البقرة: ١٩٤] .

وأما عن نصرة المسلم أينما كان ، وإن كان في ديار الحرب
ولم يهاجر إلى ديار الإسلام ؛ فقد قال تعالى { والذين آمنوا
ولم يهاجروا مالكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا، وإن
استنصروكم في الدين فعليكم النصر إلا على قوم بينكم وبينهم
ميثاق والله بما تعملون بصير } [الأنفال: ٧٢] .



وسائل إنهاء الحروب في الإسلام:

مِنْ عَرُضِ أسباب الحرب الشرعية التي يقرّ بها الإسلام نشوب الحروب لأجلها ، نلاحظ كيف يضيّق الإسلام ميادين الحرب، ويوسع ساحات السلام ، حتى أنه لو وجد سبيلاً للسلام وإنهاء الحرب - من غير سلب للحقوق، أو إلحاق مذلة للمسلمين أو هوان - لجنح إلى ذلك وما تردد...

والناظر في أسباب إنهاء الحروب في الإسلام ؛ يتأكد له أن الإسلام ما إن وجد سبيلاً لإقرار السلام وإنهاء الحرب والخصام إلا أقرّه وما إن سنحت له سانحة صلح إلا استجاب لندائه ..

◆ [أ] فالمحارب إذا نطق بالسلام أو أعلن الإسلام عصم دمه وحرّم على المسلمين كحرمة بعضهم على بعض ، ويحكم عليه بالظهور ويترك السرائر لله ، وقد قال تعالى { يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا، ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً } [النساء: ٩٤] ..

◆ [ب] والمحاربون إذا دخلوا مع المسلمين في صلح أو عهد ؛ وجب على المسلمين إنهاء الحرب إيفاءً بالعهد ورعاية للصلح، إلا أن يخشوا خيانة من قوم منهم، فلهم أن ينقضوا عهدهم ولكن بعد إعلامهم وإخبارهم بذلك خشية الوقوع في الغدر كما قال تعالى {وَأَمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ، إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ} [الأنفال: ٥٨] .

ولا يجوز الغدر بهم ولو غدروا هم ، والقاعدة الإسلامية في ذلك تقول ((وفاء بعهد من غير غدر خير من غدر بغدر))^(١) .. والمسلمون لا يتعاملون برودود الأفعال ، كما نبّه إلى ذلك قول الله تعالى { وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا } [المائدة: ٢] .

◆ [ج] والمحاربون إذا جنحوا للسلام وجب على المسلمين الجنوح معه للسلم وقد قال تعالى { وَإِنْ جَنَحُوا

(١) العلاقات الدولية في الإسلام، د. وهبة الزحيلي: ص ١٠١ .

للسلم فاجنح لها وتوكل على الله إنه هو السميع العليم {
[الأنفال : ٦١] .. إلا أنه لا يكون جنوح العدو للسلم مع
احتلال الأرض والاعتداء على النفس وانتهاك العرض، ولا
معنى أبداً للجنوح إلى السلم إلا إذا خرج العدو من أرض
المسلمين ، وأوقف كل اعتداء عليهم ، ورفع المظالم الظاهرة
عنهم ، وأرجع الحقوق إليهم ، وإلا فلم يكن سلام ، ولم يقع
جنوح له ..

◆ [د] والمحارب إذا أراد أن يدخل أمان فرد من أفراد
الامة في دولة المسلمين؛ عصم دمه ونفسه وماله ، مهما كان
وضع هذا الفرد : حراً كان أو عبداً، رجلاً كان أو امرأة، لقوله
تعالى { وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ
كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ } [التوبة : ٦] .

ولكن مع ذلك كله ، لا يجوز ، ولا يليق بالدولة الإسلامية
ولا بالمسلمين أن يظهروا بمظهر الضعف ، ويهينوا أنفسهم
وعقيدتهم أما العدو المعتدي الظالم ، أو الكافر الغازي ،

بحجة السلام بعد أن تفرض عليهم الحرب إلا أن يسطلموا ،
لأن ذلك استسلام مهين، وليس بسلام، إذ الذي يطلب السلم
بعد نشوب الحرب لا يطلبه إلا عن ضعف وهوان، والمسلم
لا يهان ولا يذل، ومن كان معه الله عزيز، ولا يكون العزة إلا
لله ولرسوله وللمؤمنين وقد قال تعالى { **ولله العزة ولرسوله
وللمؤمنين ولكن المنافقين لا يعلمون** } [المنافقون: ٨] .

ورب الإسلام والسلام نهى المؤمنين عن طلب السلام
أثناء الحرب مهما كان سببه ، فقال تعالى { **ولا تهنوا وتدعوا
إلى السلم وأنتم الأعلون والله معكم ولن يتركم أعمالكم** }
[محمد: ٣٥] ..



خاتمة

هكذا يصل بنا البحث إلى إثبات أن السلام في القرآن الكريم يعتبر هو الأصل في علاقات المسلمين بعضهم ببعض .. وفي علاقاتهم بغيرهم من المجتمعات الأخرى ، ليعيشوا في محبة وسلام ، وترابط ووثام .. وليقيموا مع الناس حياة طيبة تقوم على الود والرحمة ، وتسير بالتعاون على البر والخير والتقوى ، دفعاً للظلم والاضهاد ، وحماية للديانة والاعتقاد ، وإفشاءً للسلام والوداد ..

هكذا كان السلام في القرآن الكريم ترجمة صادقة لقيام المجتمع الراشد ..

ففي مجال الفرد: أوصد القرآن منافذ الشرِّ في نفسه ، وأسباب الحقد والبغض والكراهية لأخيه الإنسان ، وشجّع دواعي المحبة والإخاء فيه ، وشحذ الدواخل العامة

بالترايط والتراضي لتطلب العشرة الطيبة المسالمة ، وتطرد
أشباح القلق والخوف والهلع والجزع من نفسه وعقله وقلبه ..

وفي محيط الأسرة : أودع القرآن الكريم في القريب فطرة

العطف على القريب ، وجبلة الميل إليه ، ليسعى بنفسه إلى
إرضائهم ومحبتهم .. ثم أنزل عليهم آيات ترشد، وعلى لسان
نبيه ﷺ سنناً يتأسى بها ويقتدى ، ليتربى المسلم في
البيت على المحبة والإخاء والتعاون والولاء، فيخرج إلى
المجتمع بهذه المعاني والصفات الفاضلة الأصيلة ..

وكان نتاج ذلك : مجتمعاً حلّ فيه السلام ، ترفرف راياته
على ربوعه، وتسود أصقاعه وبقاعه المحبة والإلفة، يتعاون
أفراده على البر والصلاح يبدأون بالسلام يوتفارقون بالسلام،
يدخلون بيوتهم بالسلام يمسون ويصبحزن عليه .. حتى
اسنح مجتمع الإسلام - الذي أقامه القرآن في آياته وقصّر

المسلمون في إقامته في نفوسهم ودولهم - استحق ذلك المجتمع أن يسمى [مجتمع السلام] ..

ولم تكن علاقات المسلمين بغيرهم داخل الدولة أو خارجها - على النطاق المحلي والإقليمي والعالمي - لتشدّ عن هذا الأصل في المعاملة على المسالمة ، فلم يقدم الإسلام الحرب على السلام ، لا في مناهجه وأصوله النظرية ، ولا في واقعه وتاريخ تمكينه في الأرض مدة القرون التي ساد فيها على مختلف الأوضاع والأقاع ، بشهادة غير المسلمين أنفسهم ، وبتقرير القرآن والسنة وفقهاء المسلمين في كل الأعاصير المتعاقبة .

هذا وفي الختام أحمد الله العظيم الذي بدأنا بحمده على ما وفقنا لهذا الخير ، أسأله الأجر والقبول الحسن ، ونعوذ به من الرياء وأن نشرك به أحداً سواه في عبادتنا وعاداتنا ..

اللهم اجعل عملي صالحاً.. واجعله لك خالصاً ..

ولا تجعل لأحدٍ فيه شيئاً..

والحمد لله رب العالمين ..



مراجع البحث

١. القرآن الكريم .
٢. أحكام الذميين والمستأمنين ، د. عبد الكريم زيدان ، مؤسسة الرسالة ط. الثانية ١٩٨٨ م .
٣. الأحكام السلطانية لأبي يعلى الفراء .
٤. الأحكام السلطانية للماوردي
٥. الإسلام في حياة المسلم ، د. محمد البهي .
٦. الاستذكار لابن عبد البر ، مؤسسة الرسالة، طبعة ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م
٧. بحوث في الثقافة الإسلامية ، د. مجيد خدوري .
٨. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، للإمام علاء الدين الكاساني ، دار الكتب العلمية بيروت، ١٩٨٦ م .
٩. البداية والنهاية ، لابن كثير ، مكتبة المعارف بيروت ١٩٧٩ م .



١٠. تاريخ الإسلام ، د. حيدر إبراهيم .
١١. تاريخ الملوك والأمم ، محمد بن جرير الطبري .
١٢. تفسير القرآن العظيم ، للحافظ ابن كثير ، مكتبة العلوم
والحكم ..
١٣. تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن) ، دار الفكر ،
بيروت ، طبعة ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م .
١٤. تفسير الرازي ، مفاتيح الغيب .
١٥. تفسير الكشاف ، للزمخشري .
١٦. تاريخ عمر بن الخطاب ، لابن الجوزي ، دار الرائد
العربي ، بيروت ، طبعة ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .
١٧. جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، لابن جرير الطبري .
١٨. الجامع الصغير من حديث البشير النذير ، للإمام
السيوطي .
١٩. حياة الصحابة ، لمحمد يوسف الكاندهلوي ، دار الكتب
العلمية ، بيروت ، بدون تاريخ .

٢٠. روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني، لمحمود شاكر الألوسي.

٢١. رياض الصالحين، للإمام النووي، دار الفكر، بيروت،

٢٢. سبل السلام شرح بلوغ المرام، للإمام ابن الأمير الصنعاني، دار الجيل.

٢٣. السلام العالمي والإسلام، للشهيد سيد قطب، دار الشروق، ١٤٠٢هـ.

٢٤. سماحة الإسلام، د. أحمد محمد الحوفي، مكتبة نهضة مصر.

٢٥. سنن أبي داود، دار إحياء التراث العربي، بيروت، مراجعة محمد محي الدين عبد الحميد.

٢٦. سنن ابن ماجه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث، القاهرة، طبعة ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

٢٧. سنن الترمذي، دار الفكر بيروت، تحقيق صدقي محمد جميل العطار وآخرون، طبعة ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

٢٨. شرح النووي لصحيح مسلم ، للإمام النووي ، دار المعرفة، بيروت، تحقيق الشيخ خليل مأمون شيحا، طبعة ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م .

٢٩. صحيح البخاري بشرح فتح الباري، للحافظ ابن حجر العسقلاني، المكتبة السلفية .

٣٠. صحيح مسلم، مع شرح الإمام النووي [المنهاج] ، سابق.

٣١. العلاقات الدولية في الإسلام، د. وهبة الزحيلي ، مؤسسة الرسالة ، طبعة ١٤٠١هـ .

٣٢. العلاقات الدولية في الإسلام ، محمد أبو زهرة .

٣٣. غير المسلمين في المجتمع الإسلامي ، د. يوسف القرضاوي ، مؤسسة الرسالة، طبعة ١٤٠٤هـ .

٣٤. فتوح البلدان ، للإمام أبي الحسن البلاذري ، دار الكتب العلمية، بيروت، طبعة ١٩٧٨م .

٣٥. الفروق ، للإمام شهاب الدين القرافي ، عالم الكتب بيروت .

- ٣٦ . فقه السنة ، للسيد سابق .
- ٣٧ . كتاب الأم ، للإمام الشافعي .
- ٣٨ . كتاب الزهد ، للإمام أحمد بن حنبل .
- ٣٩ . المجتمع الإسلامي ، محمد أمين المصري .
- ٤٠ . المجتمع الإسلامي ، يوسف عبد الله الدغفق .
- ٤١ . المجتمع الإنساني في ظل الإسلام ، محمد أبو زهرة .
- ٤٢ . مجلة الوعي الإسلامي الكويتي ، الأعداد : ٣٠٦ ، ٣٠٧ .
- ٤٣ . مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية .
- ٤٤ . مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة ، د. محمد حميد الله ، دار النفائس ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .
- ٤٥ . المحلى بالآثار ، لابن حزم الأندلسي الظاهري .
- ٤٦ . مراتب الإجماع ، لابن حزم الأندلسي . دار الكتب العلمية ، بيروت ، بدون تاريخ ، ومعه : نقد مراتب الإجماع ، لابن تيمية .

٤٧. المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم ، محمد فؤاد

عبد الباقي .

٤٨. نحو مجتمع إسلامي ، للشهيد سيد قطب .

٤٩. النظام الإسلامي ووضع غير المسلمين ، د. محمد سليم

العوا.

٥٠. نيل الأوطار ، للإمام محمد علي الشوكاني، مصطفى

البابي الحلبي، طبعة ١٣٨٠هـ ١٩٦١م .



فهرس الموضوعات

مقدمة..... ٣

الفصل الأول: مكانة السلام في الكون والدين..... ٧

السلام آية كونية..... ١٠

السلام فضيلة شرعية..... ١٤

الفصل الثاني: طريقة القرآن الكريم في إفشاء السلام..... ١٩

الفصل الثالث: سلام الأفراد..... ٢٧

١- سلامة حياة الفرد..... ٣٠

٢- سلامة معاش الفرد..... ٣١

٣- سلامة كرامة الفرد..... ٣٥

٤- سلامة حرية الفرد..... ٣٧

الفصل الرابع: سلام الأسرة..... ٣٩

١- سلام الأزواج..... ٤٢

٢- سلام الآباء..... ٤٣

٣- سلام الأبناء..... ٤٥

٤- سلام القربى والأرحام..... ٤٧

الفصل الخامس: سلام المجتمع المحلي..... ٤٩

مجتمع الإيمان مجتمع السلام..... ٥٥

أسس السلام في المجتمع المحلي..... ٥٨

♦ الأساس الأول: التكافل الاجتماعي..... ٥٨

♦ الأساس الثاني: الحدود..... ٦٢

♦ الأساس الثالث: العدالة..... ٦٣

♦ الأساس الرابع: التعاون والتضامن..... ٦٤

الفصل السادس: سلام غير المسلم في دولة الإسلام..... ٦٧

♦ أولاً: السلام الاجتماعي..... ٦٩

♦ ثانياً: السلام الشخصي..... ٧٨

♦ ثالثاً: السلام السياسي..... ٨٨

♦ رابعاً: السلام الديني..... ٩٤

الفصل السابع: سلام المجتمع الدولي..... ١٠٣

أسباب للحرب يرفضها الإسلام..... ١٠٧

أسباب الحرب الشرعية..... ١١٠

وسائل إنهاء الحروب في الإسلام..... ١١٣

خاتمة..... ١١٧

فهرس المراجع..... ١٢١

فهرس الموضوعات..... ١٢٧